

ترخيصات أو إعفاءات من الحقوق أو الضرائب أو الاداءات العمومية أو الذين يكونون قد قدموا مجانا محصولات أو خدمات خاصة بمؤسسات الدولة.

الضريبة المهنية (البتانتا)

الفصل 2

تغير كما يلي الفصول 3 و 5 و 7 و 8 من الظهير الشريف رقم 1.61.442 الصادر في 22 رجب 1381 (30 دجنبر 1961) بتنظيم الضريبة المهنية (البتانتا) :

« الفصل 3 - يشتمل المقدار الاصلى للضريبة المهنية (البتانتا) على ما يأتي :

« 1 - اداء نسبي يفرض طبق الشروط المحددة في الفصل السادس بعده ؛

« 2 - أداء قابل للتغيير عن العناصر المميزة لبعض المهن المرتبة في جدول التعريف « ب » .

« الفصل 5 - تحدد كما يلي تعريف الضريبة المهنية (البتانتا) :

« 1 - مقدار الاداء النسبي عن كل 100 درهم من القيمة الكرائية .

« الجدول « أ »

« خارج الطبقة	30 درهما
« الطبقة الاولى	25 درهما
« الطبقات الثانية والثالثة والرابعة	15 درهما
« الطبقتان الخامسة والسادسة	10 دراهم
« انطبقة السابعة	5 دراهم

« الجدول « ب »

« الطبقة الاولى	20 درهما
« الطبقة الثانية	10 دراهم
« 2 - ان مبلغ الاداءات القابلة للتغيير المفروضة على بعض المهن المذكورة في الجدول « ب » يبين في هذا الجدول بالنسبة لكل مهنة .	

« وتضاف الى المقدار الاصلى للضريبة سنيمات اضافية عددها ستة تستخلص لفائدة الميزانية العامة للدولة . »

« الفصل 7 - ان الملزم بالضريبة المهنية (البتانتا) الذي يزاو في نفس المحل عدة أنواع من التجارة أو الصناعة العصرية أو المهن يدفع الاداء النسبي المقدر على أساس المبلغ المطبق على الضريبة المفروضة على نشاطه الذي ينطبق على الطبقة الأكثر ارتفاعا وعند الاقتضاء جميع الاداءات القابلة للتغيير المتعلقة بمختلف مهنة . »

« الفصل 8 - تفرض الضريبة المهنية (البتانتا) على شركات الاشخاص أو رؤوس الاموال في اسم الشركة . »

الفصل 3

يغير كما يلي الجدولان « أ » و « ب » المضافان الى الظهير الشريف رقم 1.61.442 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 22 رجب 1381 (30 دجنبر 1961) :

نصوص عامة

ظهير الشريف بمثابة قانون المالية عن سنة 1976 رقم 1.75.464 بتاريخ 23 ذى الحجة 1395 (26 دجنبر 1975) .

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصل 102 منه :

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.260 الصادر في 9 شعبان 1392 (18 شتنبر 1972) بمثابة القانون التنظيمي للمالية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 331.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بتطبيق مقتضيات القانون التنظيمي للمالية المتعلقة بتقديم قوانين المالية ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

القسم الاول

القواعد العامة للتوازن المالي

الجزء الاول

المقتضيات المتعلقة بالمدخيل

أ) الضرائب والمدخيل المأذون فيها

الفصل I

I - يبقى العمل جاريا خلال سنة 1976 طبقا للمقتضيات التشريعية والتنظيمية المعمول بها مع مراعاة مقتضيات ظهيرنا الشريف هذا :

I - بتحصيل الضرائب والمحصولات والمدخيل المخصصة بالدولة ؛

2 - بتحصيل الضرائب والمحصولات والمدخيل المخصصة بالجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمنظمات المؤهلة بصفة قانونية II - ان جميع الضرائب المباشرة أو غير المباشرة باستثناء الضرائب المأذون فيها طبقا لمقتضيات النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها وطبقا لمقتضيات ظهيرنا الشريف هذا تعتبر كيفما كانت الصفة والاسم الذي تستخلص به ممنوعة منعنا كليا والا فان السلطات التي تاجر بها والمستخدمين الواضعين لجداولها وتعريفها والمباشرين لاستخلاصها يتعرضون للمتابعة بوصفهم مختلسين بصرف النظر عن اقامة دعوى المطالبة بالاسترداد خلال ثلاث سنوات على القبض أو المحصلين أو غيرهم من الاشخاص الذين يكونون قد قاموا بعمليات التحصيل .

ويتعرض كذلك للعقوبات المقررة بشأن المختلسين جميع أرباب السلطة العمومية أو الموظفين العموميين الذين يكونون قد منحوا بصورة من الصور ولاي سبب من الاسباب دون اذن قانوني أو تنظيمي

- مجهز سفن الصيد الذى تتجاوز السعة الصافية لسفينته
أو سفنه 25 برميلا.
- المقاول فى التأمينات البحرية.

الطبقة الثانية

- بائع الخشب المعد للاحتراق بالجملة - الذى يبيع على الخصوص
بكميات تعادل أو تفوق خمسة أمتار مكعبة.
- البائع بالجملة لخشب السفن أو الاخشاب الصالحة لصنع المكابيل
أو الاثاث أو النجارة أو أوراق الخشب الابيض أو الاخشاب
المستخرجة من أشجار الصفصاف أو السنديان الصالحة لصنع البراميل
- بائع خشب البحرية والاشخاب الصالحة للبناء أو الصالحة للنشر.
- بائع الاحذية بالجملة.
- رئيس الجوق الموسيقى الذى يشغل أكثر من أربعة أشخاص.
- بائع الخرق بالجملة - الذى يبيع بصفة رئيسية كميات تفوق
1.000 كيلوغرام.

- صاحب قاعة خاصة بالعب الورق أو القمار أو غيرها من وسائل
التسلية.
- بائع اللعب بالجملة.
- بائع الصوف بالجملة.
- صانع أو بائع الملابس البيضاء أو الاقمصة بالجملة.
- صاحب متجر لبيع الادوات النحاسية أو الحديدية والادوات
المنزلية بنصف الجملة أو بالتقسيط اذا كان يشغل بصفة اعتيادية
أكثر من عشرة أشخاص.
- صاحب دار للتسلية تستهلك فيها الخمر أو المشروبات الروحية.
- وكيل سوق.

الطبقة الثالثة

- المهندس المعماري العامل وحده.
- مجهز سفن الصيد الذى تتجاوز السعة الصافية لسفينته أو سفنه
15 برميلا وتقل عن 25 برميلا أو تعادلها.
- بائع أدوات التدخين بنصف الجملة.
- بائع التوابع وقطع الغيار الخاصة بالسيارات ذات المحرك
والآلات الفلاحية.
- المقاول فى تسيير مؤسسات استغلال تجارية أو صناعية أو فلاحية
أو مؤسسات للخدمات المدنية أو العسكرية.

« أ » الجدول

خارج الطبقة

« - الجراح أو الطبيب الاختصاصى العامل فى مصحة.
« واذا كان للطباء المزاويلين زبناء مشتركون
« عمال مستخدمين بصفة مشتركة.
« ويشمل الاداء النسبى
« وسواء كانت المحلات المذكورة موجودة بمصحة خاصة أو باحد
« المستشفيات.
« - مستغل مصحة جراحة.

« ب » الجدول

الطبقة الاولى

« - شركة متعاقد معها لتعيين وتسيير المستخدمين التقنيين.
« - المقاول فى نقل البرقيات

الفصل 4

تدرج فى جدولى التعريف « أ » و « ب » المضافين الى الظهير
الشرىف رقم I.6I.442 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 22 رجب 1381
(30 دجنبر 1961) المقتضيات الآتية المنصوص عليها فى :
المرسوم رقم 2.64.547 المؤرخ فى 23 شعبان 1384
(28 دجنبر 1964) ؛
المرسوم الملكى رقم 975.66 المؤرخ فى 17 رمضان 1386
(30 دجنبر 1966) ؛
المرسوم الملكى رقم 998.67 المؤرخ فى 19 صفر 1388
(17 مايو 1968) ؛
المرسوم الملكى رقم 2.70.243 المؤرخ فى 21 رجب 1390
(22 شتنبر 1970) ؛
المرسوم رقم 2.73.332 المؤرخ فى 3 شوال 1393
(30 أكتوبر 1973) ؛
المرسوم رقم 2.74.093 المؤرخ فى 5 شوال 1394
(21 أكتوبر 1974).

الجدول « أ »

خارج الطبقة

« - المستشار القانونى الذى يشغل ثلاثة أشخاص فأكثر الذى يقدم
فتاوى قانونية أو جبائية دون الحصول على وكالة.
« - مستغل مؤسسة للايجار عن طريق القرض (ليزبنغ).
« طبيب الاسنان الذى لديه اما أكثر من عامل واحد ومعمل لصنع
الاجهزة البديلة واما أكثر من عاملين اثنين.

الطبقة الاولى

« - ممون السفن.

- بائع البيض بنصف الجملة - الذى يجمع البيض بكميات تتراوح بين 1.600 و 3.200 بيضة.

- بائع الادوات النحاسية أو الحديدية بنصف الجملة أو بالتقسيط الذى يشغل من ثلاثة الى خمسة أشخاص.

- صاحب محل للصبغة والتنظيف.

- بائع الشاي بنصف الجملة.

- بائع الطوابع البريدية لاجل تنظيم مجموعات الذى لا يشغل معه أى عامل.

- الوسيط الذى يشغل شخصين على الاكثر والذى يتوسط فيما بين أصحاب النقل من جهة والمرسلين أو المرسل اليهم من جهة أخرى اذا كان لا يتحمل المسؤولية فى عمليات النقل المنجزه بواسطته.

- المقاول فى نقل البضائع بواسطة سيارات تقل حمولتها المقبولة عن 15 طنا.

- المقاول فى أشغال صيانة البنائات واصلاحها.

- البائع بالتقسيط للحوم المالحه أو المقددة أو المجففة أو المبردة.

- مستغل قري الاصطياف.

- بائع الخل بنصف الجملة.

الطبقة الخامسة

- مستغل شقة أو غرفة فى شقة أو محلات مختلفة أو عمارة أو جزء من عمارة عن طريق الكراء بالدرجة الثانية.

- ممون السفن أو الطائرات بالمواد الغذائية فقط.

- مجهز سفن الصيد الذى تتراوح السعة الصافية لسفينته أو سفنه بين 5 و 15 برميلا.

- مساح الاراضى.

- مستغل مزاب خاص بالسيارات.

- المقاول فى تبطين السيارات.

- البائع بالتقسيط لانواع الغاز المضغوط أو السائل أو المحلول.

- بائع اللعب بالتقسيط.

- بائع الصوف بالتقسيط.

- بائع أو بائع بالتقسيط للملابس البيضاء أو الاقمصة.

- مستغل الملاحات الذى يشغل أقل من عشرة أشخاص.

- مغذى الخنازير أو الابقار أو الماعز أو النعاج.

- صانع أو بائع الملابس البيضاء أو الاقمصة بنصف الجملة.

- مستغل متجر عام اذا كان لا يخصم سندات الخزن.

- صاحب دار للتسلية.

- مستغل الملاحات الذى يشغل عشرة أشخاص فأكثر.

- بائع الزبدة الصناعية (المرغرين) أو منتوجات أخرى مماثلة بنصف الجملة.

- بائع الآثار الفنية والأشياء الطريفة.

- صانع الاشياء النحاسية أو المعدنية الذى يشغل أكثر من اثنى عشر شخصا.

- صاحب محل للتنجيم أو دراسة الخطوط.

الطبقة الرابعة

- بائع الخشب المعد للاحتراق بنصف الجملة - الذى يبيع بصفة رئيسية بكميات تقل عن خمسة أمتار مكعبة ولكنها تعادل أو تفوق المتر المكعب الواحد.

- البائع بنصف الجملة لخشب السفن أو الاخشاب الصالحة لصنع المكابيل أو الاثاث أو النجارة أو أوراق الخشب الابيض أو الاخشاب المستخرجة من أشجار الصفصاف أو السنديان الصالحة لصنع البراميل.

- بائع الاخشاب ذات الفشور أو الاخشاب الصالحة لنجارة العربات.

- بائع الاحذية بالتقسيط.

- رئيس الجوق الموسيقى الذى يشغل أربعة أشخاص على الاكثر.

- بائع الخرق بنصف الجملة - الذى يبيع بصفة اعتيادية بكميات تتراوح بين 500 و 1.000 كيلوغرام.

- المقاول فى أشغال المحاسبة.

- المقاول فى التهيئة والتلغيف.

- المستشار الاجتماعى - الذى يتوسط فى تسوية المسائل الاجتماعية الخاصة بمستخدمى المقاولات.

- صانع أو بائع الملابس البيضاء أو الاقمصة الذى يبيع بالتقسيط بضائع جيدة أو فاخرة.

- المقاول فى البناء الذى يشغل عشرة أشخاص فأكثر.

- المقاول فى صناعة رخام البناء.

- الصانع أو البائع بالتقسيط للجلود المدبوغة الجيدة أو الفاخرة أو للمشدات أو لوازم السفر أو غيرها.

- المقاول فى المباني الجنائزية.

- صانع الاشياء النحاسية أو المعدنية الذى يشغل اثنى عشر شخصا على الاكثر.

- بائع الاشياء النحاسية أو المعدنية الذى يشغل عاملين اثنى عشر على الاقل.

الطبقة السابعة

-
- صاحب الفرن الذى يستعمل فرنا واحدا.
-
- الصيد - الذى يستعمل سفينة تقل سعتها الصافية عن خمسة براميل.
-

الجدول « ب »

الاداء القابل للتغيير	
(بالدرهم)	الطبقة الاولى
2	مجهز السفن للاسفار البعيدة أو القريبة أو للملاحة الساحلية عن كل برميل للسفن يقدر عدد البراميل على أساس السعة الصافية للسفن :
2,50	القائم بعمليات اشتراء وبيع العقارات أو العمليات العقارية الاخرى عن كل 100 درهم أو جزء 100 درهم من مبلغ البيع أو التخلي أو المساهمة فى الشركات وجميع العمليات من نفس النوع
0,20	مكرى العمارات أو المحلات المعدة للاستعمال الفندقى بالمدين والقرى أو قرى الاصطياف مجهزة كلا أو بعضا . عن كل 100 درهم أو جزء 100 درهم من مبلغ الكراء الاجمالي
5	المخاول فى ألعاب الطاولة أو غيرها من الألعاب المماثلة عن كل جهاز
	الطبقة الثانية.
20	صانع الاجهزة الكهربائية أو مستغل مؤسسة لاصلاحها عن كل دولاب للكب
20	عن كل آلة لقلد الخيوط أو تويها أو قطعها
0,20	مستغل المقاطع بواسطة آلات ميكانيكية مستغل مستودع لصنع الخمور
	عن كل هيكتولتر من السعة الاجمالية للمستودعات
	مستغل متجر للمحرم الخنزير الصناعية
5	مقطر الخلاصات أو المياه المعطرة أو الطبية عن كل هيكتولتر من السعة الاجمالية لكل الانابيب
20	مستغل مؤسسة لكبس الاسطوانات الراديوفونية أو الفونوغرافية
20	عن كل مكبس
20	عن كل آلة للصحى أو آلة للسحق
5	مقطر السوائل عن كل هيكتولتر من السعة الاجمالية لجميع الانابيب وجميع الطسوت
	مستغل مؤسسة صناعية لصنع المنتجات الكيماوية :
10	صانع اجهزة تبريد المحركات عن كل جهاز
	مستغل مؤسسة لتجديد العجلات :
	مستغل معمل للاصلاحات الصناعية :
1,20	مستغل مصفاة للسكر عن كل 1.000 كيلو غرام من السكر المصفى المصنوع سنويا
	يحدد الاداء القابل للتغيير على أساس النتائج المثبتة فى السنة السابقة أو اذا تعذر ذلك على أساس النتائج المحتمل الحصول عليها فى السنة الجارية :
20	صانع السكر عن كل آلة للسحق
20	عن كل مكبس
20	عن كل آلة للخلط

-
- صانع الاشياء النحاسية أو المعدنية الذى يشغل ستة أشخاص على الاكثر.
-
- بائع الاشياء النحاسية أو المعدنية الذى يشغل عاملا واحدا على الاكثر.
-
- بائع البيض بالتقسيط - الذى يعرض للبيع أكثر من 240 بيضة.
-
- البائع بالتقسيط للادوات النحاسية أو الحديدية الذى يشغل شخصين على الاكثر
-
- مصلح آلات تبريد السيارات.
-
- معيد بيع الاجهزة الراديوفونية.
-
- مصلح اجهزة التبريد (الثلاجات).
-
- المجملد الذى يشغل شخصا واحدا على الاقل.
-
- بائع الزعفران بنصف الجملة.
-
- الغواص - الذى يقوم بابحاث أو أشغال فى أعماق البحار باستعمال مغطسات أو اجهزة مماثلة لها.
-
- الفنان النحات الذى لا يبيع الانتاجه الفنى.
-
- مستغل ملعب للكولف أو ساحة لكرة المضرب.
-
- مستغل أرض أو مكان للتخييم.
-
- باني السطوح.
-
- المشرف على صناعة البراميل.
-
- المترجم.
-
- بائع الادوات الزجاجية بالتقسيط.
-
- الطبقة السادسة**
-
- البائع بالتقسيط لخشب السفن أو الاخشاب الصالحة لصناعة المكابيل أو الاثاث أو النجارة أو أوراق الخشب الابيض أو الاخشاب المستخرجة من أشجار الصفصاف أو السنديان الصالحة لصنع البراميل.
-
- حفار القبور - المقاول.
-
- صاحب الفرن الذى يستغل أكثر من فرن واحد أو يستعمل وسائل ميكانيكية.
-
- بائع الكلا والتبن بالتقسيط.
-
- صانع الحصر الذى يشغل أكثر من شخصين.
-
- بائع الاشياء النحاسية أو المعدنية الذى لا يشغل معه أى عامل.
-
- صانع الاشياء من النحاس أو المعدن أو الملبس أو العظم أو الصدف أو العاج أو خشب الابنوس أو غيره الصالحة للسروج والاسلحة وغيرها الذى يعمل لحسابه ويشغل ثلاثة أشخاص على الاكثر.
-
- بائع البيض أو الطيور أو الارانب بالتقسيط - الذى يعرض للبيع أقل من 240 بيضة أو أقل من عشرة حيوانات.
-

- « وتقدر القيمة الكرائية العادية »
 (الباقى لا تغيير فيه).
 « الفصل 8 - يحدد مقدار الضريبة أصلا في 8 % من قيمة الاملاك الكرائية المفروضة عليها الضريبة.
 « ولا يطالب باستخلاص حصص الضريبة الحضرية اذا كان مبلغها بعد جمعه مع مبلغ الاداء عن النظافة المرتبط بها لا يتجاوز 50 درهما.
 « ويخصص أصل الضريبة »
 (الباقى لا تغيير فيه).

الفصل 9

ان القسم السابع من الظهير الشريف رقم I.59.084 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1379 (31 دجنبر 1959) يتمم بالفصلين 8 المكرر و 8 المكرر مرتين الاتيين :

- « الفصل 8 المكرر. - تطبق لتقدير الضريبة مقادير التخفيض الآتية على القيمة الكرائية العادية لمجموع بنائية أو بعضها اذا كانت البنائية التي لا تتجاوز قيمتها الكرائية العادية 30.000 درهم مسكونة كلا أو بعضا من طرف مالكها أو صاحب الحق في الانتفاع بها :

« I - البنائيات التي تعادل قيمتها الكرائية 6.000 درهم أو تقل عنها :

- « 100 % عن الشطر الذي يعادل أو يقل عن خمسة أضعاف مبلغ القيمة الكرائية السنوية المحددة بمرسوم طبقا لمقتضيات الفقرة السابعة من الفصل الثاني أعلاه.
 « 50 % عما تجاوز ذلك.

« 2 - البنائيات التي تفوق قيمتها الكرائية 6.000 درهم وتقل عن 30.000 درهم أو تعادلها :

- « 50 % عن شطر 6.000 درهم الاول ؛
 « 25 % عن الشطر الذى يفوق 6.000 درهم والى غاية 12.000 درهم ؛

« 10 % عن الشطر الذى يفوق 12.000 درهم والى غاية 18.000 درهم. »

- « الفصل 8 المكرر مرتين. - ان مقدار الضريبة الحضرية المحدد فى المقطع الاول من الفصل 8 يخفض الى النصف طيلة مدة عقدة القرض بالنسبة للمساكن المبنية اعتمادا على القروض الممنوحة بحكم الجزء الرابع من المرسوم الملكى رقم 552.67 الصادر فى 26 رمضان 1388 (17 دجنبر 1968) بمثابة قانون يتعلق بالقرض العقارى والقرض الخاص بالبناء والقرض الفندقى على أن لا يتجاوز الثمن الحقيقى للقطعة الارضية والبناء 300.000 درهم وأن يخصص المعنيون بالامر مجموع البنائيات لسكانهم الشخصية. »

الفصل 10

تطبق مقتضيات الفصلين 8 و 9 ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976).

الاداء القابل للتغيير	
- مذوب شحم الامعاء :	
- مستغل شبكة للتلفزة	
عن كل كيلواط أو جزء الكيلواط من قوة جهاز الارسال وأجهزة الارسال الواصلة الخاصة بنقل الصورة	200
- مستورد ومحضر ومبني الشاي البائع بالحيلة	
عن كل جهاز اوتوماتيكي للتلفيز	20
- المقاول فى الاشغال المتعلقة بصنغ أو معالجة الانسجة أو الثياب أو الخيوط :	
- المقاول فى نقل البضائع بواسطة السيارات التى تعادل حمولتها المقبولة 15 طنا أو تفوقها	
عن كل طن أو جزء الطن من الحمولة القصوى لجميع الناقلات ومقطوراتها	15

الفصل 5

تطبق مقتضيات الفصلين 2 و 3 ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976).

الاقتطاع من المرتبات العمومية والخصوصية ومن التعويضات والمستفادات والاجور ورواتب التقاعد والايادات العمرية.

الفصل 6

ان الفصل 19 من الظهير الشريف رقم I.58.368 الصادر فى 26 جمادى الثانية 1378 (7 يناير 1959) بتنظيم الاقتطاع من المرتبات العمومية والخصوصية ومن التعويضات والمستفادات والاجور ورواتب التقاعد والايادات العمرية يغير كما يلي :

- « الفصل 19 - ان الملزمين بالضريبة المشار اليهم فى الفصول 8 و 9 و 14 و 16 الذين لم يقدموا تصريحا فى الاجل المقرر أو الذين قدموا تصريحا غير صحيح تفرض عليهم الضريبة حتما. وتزاد على مساهمتهم نسبة قدرها 25 % . »

الفصل 7

تطبق مقتضيات الفصل 6 ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976).

الضريبة الحضرية.

الفصل 8

يغير كما يلى الفصلان 5 و 8 من الظهير الشريف رقم I.59.084 الصادر فى 30 جمادى الثانية 1379 (31 دجنبر 1959) بتنظيم الضريبة الحضرية :

« الفصل 5 - تشمل الضريبة القيمة الكرائية المفروضة عليها الضريبة.

- « ويحصل على القيمة الكرائية المفروضة عليها الضريبة باسقاط ربع القيمة الكرائية العادية اعتبارا لصوائر التسيير والتأمين والاستهلاك والصيانة والاصلاح مع مراعاة التخفيضات المقررة بشأن الاملاك المشار اليها فى الفصل 8 المكرر.

قرار وزير المالية رقم I227.74 الصادر في فاتح ذي القعدة 1394 (10 نونبر 1974) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات ؛

قرار وزير المالية رقم I20.75 الصادر في 21 محرم 1395 (3 يبرابر 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات ؛

قرار وزير المالية رقم 245.75 الصادر في 7 صفر 1395 (19 يبرابر 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات ؛

قرار وزير المالية رقم 247.75 الصادر في 7 صفر 1395 (19 يبرابر 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات ؛

قرار وزير المالية رقم 243.75 الصادر في 20 ذي الحجة 1394 (3 يناير 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات ؛

قرار وزير المالية رقم 516.75 الصادر في 10 ربيع الاول 1395 (24 مارس 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات ؛

قرار وزير المالية رقم I034.75 الصادر في 16 جمادى الاولى 1395 (28 مايو 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات ؛

قرار وزير المالية رقم I248.75 الصادر في 21 شوال 1395 (27 أكتوبر 1975) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات .

الضريبة على المنتجات والضريبة على الخدمات

الفصل 14

تغير أو تتم كما يلي الفصول 4 و 5 و 13 و 14 و 19 و 47 و 76 من الظهير الشريف رقم I.6I.444 المؤرخ في 22 رجب 1381 (30 دجنبر 1961) المعوضة بموجبه الضريبة على المعاملات بضريبة على المنتجات وضريبة على الخدمات ؛

« الفصل 4 - تخضع للضريبة المفروضة على المنتجات بمقدار 15 % مع مراعاة مقتضيات الفصول 7 المكرر و 8 و 9 و II :

I - « 1 - تسليم الاشخاص المشار اليهم في الفقرة I اعلاه الى انفسهم المنتجات المستخرجة او المصنوعة من جانبهم والتي يستعملونها اما لحاجاتهم او لحاجات مؤسسات استغلالاتهم المختلفة « واما أثناء قيامهم بخدمات او بيع منتجات تستهلك في « عين المكان » .

« الفصل 5 - يجب لأجل تطبيق مقتضيات الفصل 4 ان يفهم من منتج جبائي :

I - « »

المتابعات في ميدان الضرائب المباشرة والاداءات المماثلة ومحصولات ومداخيل املاك الدولة وغيرها من الديون التي يستخلصها القباض .

الفصل II

ان الفصول 45 و 46 و 60 (المقطع 2) من الظهير الشريف الصادر في 20 جمادى الاولى 1354 (21 غشت 1935) بتنظيم المتابعات في ميدان الضرائب المباشرة والاداءات المماثلة ومحصولات ومداخيل املاك الدولة وغيرها من الديون التي يستخلصها القباض تغير كما يلي :

« الفصل 45 - يجب أن ينجز بيع المنقولات اما من طرف القباض او ممثلهم بحضور السلطة الادارية المحلية او ممثلها واما من طرف اعوان كتابات الضبط بطلب من القباض المذكورين .

« الفصل 46 - يلزم القباض أو ممثلوهم وأعوان كتابات الضبط تحت مسؤوليتهم بايقاف البيع بمجرد ما يكون محصوله كائنا لتسديد مقدار المبالغ الواجبة وصوائر المتابعات .

« الفصل 60 - (المقطع 2) : اما حفظ الامتياز فينتج اما عن حجز امتعة ومنقولات الملزم بالضريبة واما عن تليخ انداز للاشخاص الآخرين الموجودة لديهم أموال يملكها الملزمون بالضريبة وتخصص بامتياز الخزينة واما عن تليخ تنبيه يعتبر بمثابة حجز تحفظي . «

الفصل I2

تطبق مقتضيات الفصل II ابتداء من 29 ذي الحجة 1395 فاتح يناير 1976 .

تعريف الاداءات الجمركية عند الاستيراد

الفصل I3

طبقا لمقتضيات المقطع الاخير من الفصل 2 من الظهير الشريف رقم I.57.170 الصادر في 23 شوال 1976 (24 مايو 1957) بتحديد تعريف الاداءات الجمركية عند الاستيراد حسبما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم I.6I.157 المؤرخ في 25 ربيع الاول 1381 (6 شتنبر 1961) يصادق على التغييرات المدخلة على تعريف الاداءات الجمركية عند الاستيراد بموجب القرارات الآتية :

قرار وزير المالية رقم I005.74 الصادر في 14 ذي الحجة 1394 (28 دجنبر 1974) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات ؛

قرار وزير المالية رقم II94.74 الصادر في فاتح ذي القعدة 1394 (16 نونبر 1974) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات .

قرار وزير المالية رقم 9.75 الصادر في 13 رمضان 1394 (30 شتنبر 1974) بتغيير مقدار الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات ؛

قرار وزير المالية رقم 8.75 الصادر في 14 شوال 1394 (30 أكتوبر 1974) الموقف بموجبه موقتا استخلاص الاداء الجمركي المطبق على استيراد بعض المنتجات .

« الى مكتب تسجيل الرسوم القضائية التابع له مقرها أو عند عدمه
« مقر ممثلها بالمغرب وذلك تحت حكم أحد الانظمة المقررة في
« الفصل 33 وما يليه الى غاية الفصل 45 ».

« الفصل 76 - تعفى من الضريبة :

« I -
« »

« I8 - الزيوت الغذائية والحبوب والفواكه الزيتية والزيوت
« النباتية المستعملة في صنع الزيوت الغذائية ».

الفصل 15

تطبق مقتضيات الفصل I4 ابتداء من 29 ذى الحجة 1395
(فاتح يناير 1976).

أداءات التسجيل والتبني

الفصل 16

يلغى المقطع الاخير (ج) من الفقرة 3 من الفصل 93 بالكتاب
الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 جمادى الثانية 1378
(24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتبني.

الفصل 17

ان مقتضيات الفقرة 4 من الفصل 96 بالكتاب الاول من المرسوم
رقم 2.58.1151 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 12 جمادى الثانية 1378
(24 دجنبر 1958) تغير وتتم كما يلي :

« الفصل 96 -
« الفقرة 4 - أ) أماكن السكنى ومرافقها.

« I - ان عقود نقل الملكية بعوض
« »

« ما فوق 200.000 درهم I7 %
« ويحصل على التخفيض من أدوات التسجيل طبق الشروط الاتية :

« - اذا كان عقد نقل الملكية يتعلق بأماكن للسكنى ومرافقها
« مبنية وجب أن يتضمن العقد تصريح المشتري بأن الاماكن المذكورة
« تعد خصيصا لاقامته الرئيسية ولاقامة أفراد عائلته المتكفل بهم وبأنه
« سيسبغها شخصيا في أجل لا يتجاوز ثلاثة أشهر يبتدىء من تاريخ
« هذا العقد طيلة خمس سنوات متوالية :

« - اذا كان عقد نقل الملكية يتعلق بأماكن للسكنى ومرافقها
« موضوع لها « تصميم » أو يعتبر بناؤها في طريق الانتهاء ويتعهد
« مشتريها بالعمل على انجاز الاشغال وفقا لرخصة فنى البناء
« وتصميم « من غير تغيير » وجب أن يتضمن العقد تصريح المشتري
« بأن الاماكن المذكورة تعد خصيصا لاقامته الرئيسية ولاقامة أفراد
« عائلته المتكفل بهم وبأنه سيسبغها شخصيا مدة خمس سنوات
« متوالية ابتداء من تاريخ رخصة السكنى.

« غير أن رخصة السكنى المذكورة التي يجب أن تديها السلطة
« التي سلمتها بيان يوضح الغرض المقصود من الاماكن المبنية
« ينبغي الحصول عليها :

« - فيما يخص أماكن السكنى الفردية ، في أجل السنتين
« الموالتين لتاريخ رخصة البناء :

« 5 - أصحاب المبادرات

« يفهم من أصحاب المبادرات حسب مدلول هذا النص الاشخاص
« الذين يقومون بتشبيد بنايات معدة للبيع أو الكراء دون التوفر
« على صفة مقاولين في الاشغال العقارية.

« 6 - الاشخاص الذين يكلفون الغير بانجاز العمليات المنصوص
« عليها في الفقرات I و 2 و 4 و 5 أعلاه. »

« الفصل 13 - تعفى من الضريبة على المنتجات والضريبة على
« الخدمات المبيعات غير المستهلكة في عين المكان والمنتجات
« المسلمة المشار اليها في الفصول 4 و 7 المكرر و 8 و 9 و II
« والمتعلقة بما يلي :

« I -
« »

« 25 - تسليم الاشخاص الذاتيين غير المشار اليهم في الفقرتين
« 4 و 5 من الفصل 5 من ظهيرنا الشريف هذا الى أنفسهم بناءات
« معدة للسكنى ».

« الفصل 14 - تعفى من الضريبة على الخدمات المنصوص عليها
« فى الفصلين I0 و I2 :

« I -
« »

« 9 - العمليات التي تنجزها شركة تسيير اليانصيب الوطنى
« الفصل 19 - فيما يتعلق بالتسليمات والبيوعات غير بيوعات
« المواد المستهلكة في عين المكان والخاصة بالخمور باستثناء الخمور
« الفوارة المنصوص عليها في الفقرة 3 من الفصل 8 من الظهير
« الشريف رقم 1.74.386 الصادر في 12 رجب 1394 (2 غشت 1974)
« بمثابة القانون المعدل للمالية عن سنة 1974 ، فان الضريبة
« المفروضة على المنتجات داخل البلاد تحدد اجماليا في 15 درهما
« لكل هيكتولتر وتستخلص لدى المنتجين طبقا للشروط
« المحددة في الفصل الثامن المذكور ».

« الفصل 47 - يراعى ما يلي خلافا لمقتضيات الفصل 46 :
« I - أ) ان المقاولات الجارية عليها مراقبة ادارة الجمارك والضرائب
« غير المباشرة في ميدان الفرجات تنتمى الى هذه الادارة التي
« تفرض وتستخلص ضريبة الخدمات عن المتحصل من الدخول
« أو عن المداخل التي تقوم مقامه في نفس الوقت مع الاداءات
« المفروضة برسم الفقراء والضريبة البلدية المفروضة على الفرجات ؛
« ب) ان المقاولات الملزمة بالضريبة على المنتجات المنصوص
« عليها في الفصل 19 تنتمى الى ادارة الجمارك والضرائب غير
« المباشرة التي تفرض وتستخلص الضريبة وتدفع محصولها الى
« الصندوق المشترك المقرر في الفصل 82 طبقا للشروط المحددة
« فى الفصل 8 من الظهير الشريف رقم 1.74.386 الصادر في
« 12 رجب 1394 (2 غشت 1974) بمثابة القانون المعدل للمالية
« عن سنة 1974.

« 2 - ان المقاولات المشار اليها فى المقطع 2 من الفصل 2
« تنتمى الى مصلحة التسجيل ويتعين عليها أن تودع التصريحات
« المقررة في ظهيرنا الشريف هذا وأن تؤدي الضريبة على الخدمات

العقارى والقرض الخاص بالبناء والقرض الفندقى على أن يراعى فى ذلك ما يلى :

- أن يتضمن عقد نقل الملكية تصريح الشركة التعاونية بأن القطعة الارضية تعد خصيصا لبناء اماكن للسكنى وبأن أعضاء الشركة يتعهدون بالسكنى شخصيا فى الاماكن المخصصة بهم طيلة خمس سنوات متوالية ابتداء من تاريخ رخصة السكنى :

- أن تطلب رخصة البناء على ابعد تقدير خلال الاثنى عشر شهرا. الموالية لتاريخ عقد نقل الملكية :

- أن يتم الحصول على رخصة السكنى فى أجل السنتين الموالتين لتاريخ رخصة البناء بالنسبة لاماكن السكنى الفردية وفى أجل الاربع سنوات الموالية لتاريخ هذه الرخصة بالنسبة لاماكن السكنى الجماعية :

- وأن يمثل الفرد المخصص به محل السكنى لمقتضيات المقطع - أ - من هذه الفقرة.

« ويجب الادلاء بالوثائق المشار اليها فى هذا المقطع - ب - الى المكتب المختص بمصلحة التسجيل والتنبر على ابعد تقدير خلال الستة أشهر الموالية حسب الحالة لتاريخ طلب رخصة البناء أو تاريخ رخصة السكنى أو حلول ذكرى تاريخ هذه الرخصة ».

2 - اذا رجع المشتري فى تعهداته خلال الآجال المقررة أعلاه فان الاداء المضافة اليه عند الاقتضاء الاداءات الإضافية المحددة فى الفقرة الاولى من هذا الفصل يصبح واجبا ويعمل بالغرامة المقررة فى الفصل 40 المكرر مرتين ابتداء من الشهر الموالى لتاريخ عقد نقل الملكية.

غير أن ذوى حقوق المشتري المتوفى لا يطالبون بأى أداء تكميلي.

ويمكن فى حالة اسباب قاهرة أن تمدد آجال الاثنى عشر شهرا والسنتين والاربع والخمس سنوات أو تخفض بصفة استثنائية حسب الحالة بمقرر لوزير المالية.

3 - اذا لم يدل المشتري فى أجل الستة أشهر المذكورة بطلب رخصة البناء وبرخصة السكنى والشهادة التى تسلمها مصلحة الضرائب وشهادة الإقامة التى تثبت احتلال المشتري للاماكن بالفعل طبقت المقتضيات المقررة فى المقطع الاول - 2 - من الفقرة - ب - ما لم يصدر وزير المالية موقرا بخلاف ذلك بعد تقديم المعنى بالامر شكاية مثبتة بصفة قانونية . وتطبق علاوة على ذلك فى حالة غش غرامة يعادل قدرها 25 % من الاداءات العادية المتملص منها مع مبلغ ادنى للاداء قدره 250 درهما.

الفصل 18

تطبق مقتضيات الفصلين 16 و 17 ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976).

الفصل 19

تلغى ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) مقتضيات الفصل 33 من قانون المالية عن سنة 1965. رقم 1.65 المؤرخ فى 17 ذى القعدة 1384 (20 مارس 1965).

« - فيما يخص اماكن السكنى الجماعية ، فى أجل الاربع سنوات الموالية لتاريخ رخصة البناء.

« أما الشخص الذى يشتري اماكن مبنية وفق تصميم أو يعتبر بناؤها فى طريق الانتهاء فيجب أن يثبت خلال الخمس سنوات المذكورة احتلال الاماكن عن طريق الادلاء سنويا الى المكتب المختص لمصلحة التسجيل والتنبر بشهادة تسلمها مصلحة الضرائب الحضرية أو القروية المعنية بالامر وبشهادة للاقامة « ويجب الادلاء بالوثيقتين المذكورتين على ابعد تقدير خلال الستة أشهر الموالية لحلول ذكرى تاريخ عقد نقل الملكية أو رخصة السكنى حسب الحالة.

« ويجب أن يتضمن عقد نقل الملكية بكل دقة موقع العقار المشتري والمحتوى المفصل للاماكن المخصصة أو غير المخصصة للسكنى وقيمة كل واحد منها.

2 - اذا رجع المشتري فى تعهداته خلال آجال الثلاثة أشهر والسنتين والاربع والخمس سنوات المقررة أعلاه فان الاداء المضافة اليه عند الاقتضاء الاداءات الإضافية المحددة فى الفقرة الاولى من هذا الفصل يصبح واجبا ويعمل بالغرامة المقررة فى الفصل 40 المكرر مرتين ابتداء من الشهر الموالى لتاريخ عقد نقل الملكية.

« غير أن ذوى حقوق المشتري المتوفى لا يطالبون بأى أداء تكميلي. « ويمكن فى حالة اسباب قاهرة أن تخفض الآجال المذكورة أو تمدد بصفة استثنائية حسب الحالة بمقرر لوزير المالية.

3 - اذا لم يدل المشتري فى أجل الستة أشهر المذكورة بالشهادة التى تسلمها مصلحة الضرائب وبشهادة الإقامة التى تثبت احتلال المشتري للاماكن بالفعل طبقت المقتضيات المقررة فى المقطع الاول - 2 - من هذه الفقرة ما لم يصدر وزير المالية موقرا بخلاف ذلك بعد تقديم المعنى بالامر شكاية مثبتة بصفة قانونية . وتطبق علاوة على ذلك فى حالة غش غرامة يعادل قدرها 25 % من الاداءات العادية المتملص منها مع مبلغ ادنى للاداء قدره 250 درهما.

« ب) الاراضى المشتراة والمعدة لبناء اماكن للسكنى.

« 1 - ان عقود نقل الملكية بعوض

«

« ب) يجب أن يثبت المشتري خلال الخمس سنوات المذكورة احتلال الاماكن طبق الشروط المقررة فى المقطع (أ) من هذه الفقرة.

« ج) يجب أن تطلب رخصة البناء على ابعد تقدير خلال الاثنى عشر شهرا الموالية لتاريخ عقد نقل ملكية الارض.

« د) ان رخصة السكنى التى يجب أن تذيها السلطة التى سلمتها ابتداء من تاريخ رخصة البناء.

وتطبق التعاريف المخفضة المذكورة كذلك على عقود نقل ملكية قطع أرضية بعوض لفائدة الشركات التعاونية للسكنى المشار اليها فى الجزء السابع من المرسوم الملكى رقم 552.67 الصادر فى 26 رمضان 1388 (17 دجنبر 1968) بمثابة قانون يتعلق بالقرض

المقادير العليا للتحملات	الموارد	البيان
		III - الحسابات الخصوصية للخرينة
467.500.000	471.400.000	الحسابات المرصودة لامور خصوصية ..
2.150.000	2.500.000	حسابات العمليات البنكية والتجارية ..
-	-	حسابات التسديد مع الحكومات الاجنبية
58.410.000	-	حسابات الانخراط في المنظمات الدولية
10.000.000	10.000.000	حسابات العمليات النقدية
520.000.000	520.000.000	حسابات الاستثمار
587.000.000	10.556.028	حسابات القروض
52.450.000	41.603.280	حسابات التسيقات
1.846.000.000	1.840.000.000	حسابات النفقات من المبالغ المرصودة ..
		مجموع الحسابات الخصوصية للخرينة
3.543.510.000	2.896.059.308	
		المجموع العام
23.558.161.805	20.098.317.184	
		فائض تحملات الدولة بالنسبة للموارد
3.459.844.621	-	

الفصل 23

I - يرخص للحكومة بأن تقترض خلال سنة 1976 من الحكومات الاجنبية والمنظمات الاجنبية أو الدواية في حدود المبلغ المقدر في المداخل المدرجة في السطر التاسع من الباب 9 من الميزانية العامة للدولة الحامل عنوان « المداخل الاستثنائية ومداخل الاقتراض - مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية ».

II - ان اوافق أو اتفاقيات أو عقود القروض المبرمة في نطاق الترخيص الممنوح بموجب الفقرة الاولى من هذا الفصل يصادق عليها بمرسوم يصدر باقتراح من الوزير المكلف بالمالية . ويمكن أن تتضمن شرطا تحكيميا .

III - تحدد بمرسوم شروط ترويج معهد الاصدار للاقتراضات أو السلفات الناتجة عن الاوافق أو الاتفاقيات المبرمة مع دول أو منظمات اجنبية أو دولية .

الفصل 24

يؤذن للوزير المكلف بالمالية في القيام خلال سنة 1976 طبق الشروط التي تحدد بقرار بجميع العمليات المتعلقة بالدين العمومي الداخلي وباصدار جميع الاقتراضات الطويلة الامد والسندات القصيرة والمتوسطة الامد لتغطية مجموع تحملات الخزينة .

* *

القسم الاول

وسائل الخدمات والمقتضيات الخصوصية

الجزء الاول

المقتضيات المطبقة في سنة 1976

I. - الميزانية العامة للدولة

الفصل 25

يحدد مقدار الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم نفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة في مبلغ ثمانية ملايين

II - الموارد المرصودة .

الفصل 20

تؤكد بالنسبة لسنة 1976 مع مراعاة مقتضيات هذا الظهير الشريف المبالغ المرصودة الناتجة عن الميزانيات الملحقه وعن الحسابات الخصوصية للخرينة المفتوحة بتاريخ 31 دجنبر 1975 .

الفصل 21

يستمر استخلاص الاداآت الشبيهة بالجبائية خلال سنة 1976 طبقا لمقتضيات النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها .

الجزء الثاني

مقتضيات تتعلق بتوازن الموارد والتحملات .

الفصل 22

ان الموارد المخصصة بالميزانية العامة للدولة والميزانيات الملحقه والحسابات الخصوصية للخرينة والمقدرة في الجدول « أ » المضاف الى هذا الظهير الشريف وكذا المقادير العليا للتحملات والتوازن العام الناتج عنها تحدد عن سنة 1976 في المبالغ الآتية :

(بالدرهم)

المقادير العليا للتحملات	الموارد	البيان
		I - الميزانية العامة للدولة
-	16.133.061.850	الموارد
8.213.497.986	-	نفقات التسيير
9.863.960.693	-	نفقات الاستثمار
	-	نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الطائفي
867.997.100	-	
18.945.455.779	16.133.061.850	مجموع الميزانية العامة للدولة
		II - الميزانيات الملحقه
		المطبعة الرسمية :
-	5.224.000	الموارد
3.039.000	-	نفقات الاستغلال
2.185.000	-	نفقات الاستثمار
		ميناء الدار البيضاء :
-	82.570.000	الموارد
28.310.000	-	نفقات الاستغلال
54.260.000	-	نفقات الاستثمار
		الموانئ :
-	137.098.275	الموارد
27.086.275	-	نفقات الاستغلال
110.012.000	-	نفقات الاستثمار
		وزارة البريد والبرق والتلغراف :
-	728.415.000	الموارد
359.385.000	-	نفقات الاستغلال
369.030.000	-	نفقات الاستثمار
		الاذاعة والتلفزة المغربية :
-	115.888.751	الموارد
60.201.751	-	نفقات الاستغلال
55.687.000	-	نفقات الاستثمار
1.069.196.026	1.069.196.026	مجموع الميزانيات الملحقه

وتوزع هذه الاعتمادات حسب الابواب طبقا للجدول « و » المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 30

ان مبلغ النفقات المأذون للوزراء فى رسدها مقدما خلال سنة 1976 برسم نفقات الاستغلال من الميزانيات الملحقة من الاعتمادات التى ستخصص لهم عن سنتى 1977 و 1978 يحدد فى ستة ملايين درهم (6.000.000) توزع كما يلى :

الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء 1.500.000 درهم
الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون 4.500.000 درهم

المجموع 6.000.000 درهم

وتوزع هذه الترخيصات فى رصد النفقات حسب السنوات والابواب طبقا للجدول « ز » المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 31

ان مبلغ الترخيصات فى البرامج واعتمادات الالتزام المفتوحة للوزراء برسم نفقات الاستثمار من الميزانيات الملحقة يحدد فى مليار ومائتين واثنين وثمانين مليونا وثمانمائة وتسعة وثمانين ألف درهم (1.282.889.000) منها خمسمائة وواحد وتسعون مليونا ومائة وأربعة وسبعون ألف درهم (591.174.000) فى شكل اعتمادات للاداء عن سنة 1976 توزع كما يلى :

اعتمادات الاداء عن سنة 1976	الترخيصات فى البرامج واعتمادات الالتزام	
بالدرهم 2.185.000	بالدرهم 2.185.000	الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية
54.260.000	150.620.000	الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء
110.012.000	281.452.000	الميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء ...
369.030.000	666.212.000	الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون
55.687.000	182.420.000	الميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية
591.174.000	1.282.889.000	المجموع العام

وتوزع الترخيصات فى البرامج واعتمادات الالتزام والاداء المذكورة طبقا للجدول « ح » المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

III - الحسابات الخصوصية للتخزين

الفصل 32

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم عمليات الحسابات المرصودة لامور خصوصية فى اربعمائة وسبعة وستين مليونا وخمسمائة ألف درهم (467.500.000).

الفصل 33

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم العمليات المتعلقة بحسابات العمليات البنكية والتجارية فى مليونين ومائة وخمسين ألف درهم (2.150.000).

ومائتين وثلاثة عشر مليونا وأربعمائة وسبعة وتسعين ألفا وتسع مائة وستة وثمانين درهما (8.213.497.986).

وتوزع هذه الاعتمادات حسب الوزارات والابواب طبقا للجدول « ب » المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 26

يحدد فى واحد وسبعين مليون درهم (71.000.000) مبلغ النفقات المأذون للوزراء فى رسدها مقدما خلال سنة 1976 برسم نفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة من الاعتمادات التى ستخصص لهم عن سنوات 1977 و 1978 و 1979.

وتوزع هذه الترخيصات فى رصد النفقات حسب السنوات والوزارات والابواب طبقا للجدول « ج » المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 27

يحدد مبلغ الترخيصات فى البرامج واعتمادات الالتزام المفتوحة للوزراء برسم نفقات الاستثمار من الميزانية العامة للدولة فى مبلغ خمسة وعشرين مليارا ومائة وثلاثة وخمسين مليونا وخمسمائة وثلاثة وثمانين ألفا وسبعة وثمانين درهما (25.153.583.087) منها تسعة ملايين وثمانمائة وثلاثة وستون مليونا وتسعمائة وستون ألفا وستمائة وثلاثة وتسعون درهما (9.863.960.693) فى شكل اعتمادات للاداء عن سنة 1976.

وتوزع الترخيصات فى البرامج واعتمادات الالتزام والاداء المذكورة حسب الوزارات والابواب طبقا للجدول « د » المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل 28

ان مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الطافى من الميزانية العامة للدولة يحدد فى ثمانمائة وسبعة وستين مليونا وتسعمائة وسبعة وتسعين ألفا ومائة درهم (867.997.100).

وتوزع هذه الاعتمادات حسب الوزارات والابواب طبقا للجدول « هـ » المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا.

II - الميزانيات الملحقة

الفصل 29

ان مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم نفقات الاستغلال من الميزانيات الملحقة يحدد فى اربعمائة وثمانية وسبعين مليونا واثنين وعشرين ألفا وستة وعشرين درهما (478.022.026) توزع كما يلى :

الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية 3.039.000 درهم
الميزانية الملحقة الخاصة بميناء اندار البيضاء 28.310.000 درهم
الميزانية الملحقة الخاصة بالموانىء 27.086.275 درهما
الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون 359.385.000 درهم
الميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية 60.201.751 درهما

المجموع 478.022.026 درهما

حسابات جميع العمليات المتعلقة بانخراط المغرب في « الشركة العربية للاستثمار ».

II - يتضمن هذا الحساب في :

الرصيد المدين : دفعات الاكتتابات الاولية والاضافية.

جميع الدفعات التكميلية المنجزة للشركة العربية للاستثمار.

الرصيد الدائن : المبالغ المرجعة من الاكتتابات.

الاعتمادات الواجب دفعها من الميزانية عند الاقتضاء لتسديد الاكتتاب كلاً أو بعضاً.

حسابات القروض

احداث حساب للقروض الممنوحة الى دول اجنبية

الفصل 42

I - يحدث ابتداء من 29 ذي الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) حساب يدعى « القروض الممنوحة لدول اجنبية » ويكون وزير المالية هو الامر بدفع اعتماداته قصد التمكين من ترتيب حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي تمنحها الخزينة الى دول اجنبية.

II - يتضمن هذا الحساب في :

الرصيد المدين : المبالغ الموضوعة رهن اشارة الدول الاجنبية برسم القروض.

الرصيد الدائن : المبالغ التي ترجعها الدول للمذكورة من هذه القروض.

احداث حساب للقروض الممنوحة الى معمل الاسمنت

للمغرب العربي

الفصل 43

I - يحدث ابتداء من 29 ذي الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) حساب يدعى « القروض الممنوحة لمعمل الاسمنت للمغرب العربي » ، ويكون وزير المالية هو الامر بدفع اعتماداته قصد التمكين من ترتيب حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي تمنحها الخزينة الى معمل الاسمنت للمغرب العربي

II - يتضمن هذا الحساب في :

الرصيد المدين : المبالغ الموضوعة رهن اشارة معمل الاسمنت للمغرب العربي برسم القروض.

الرصيد الدائن : المبالغ التي ترجعها الشركة المذكورة من هذه القروض.

احداث حساب للقروض الممنوحة

لشركة الوطنية لتهيئة خليج طنجة

الفصل 44

I - يحدث ابتداء من 29 ذي الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) حساب يدعى « القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج طنجة » ويكون وزير المالية هو الامر بدفع اعتماداته قصد التمكين من ترتيب حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي تمنحها الخزينة الى الشركة الوطنية لتهيئة خليج طنجة.

الفصل 34

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم العمليات الخاصة بحسابات الانخراط في المنظمات الدولية في ثمانية وخمسين مليوناً وأربعمائة وعشرة آلاف درهم (58.410.000)

الفصل 35

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم العمليات المتعلقة بحسابات العمليات النقدية في عشرة ملايين درهم (10.000.000).

الفصل 36

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم عمليات حسابات الاستثمار في خمسمائة وعشرين مليون درهم (520.000.000).

الفصل 37

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم عمليات حسابات القروض في خمسمائة وسبعة وثمانين مليون درهم (587.000.000).

الفصل 38

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم عمليات حسابات التسبيقات في اثنين وخمسين مليوناً وأربعمائة وخمسين ألف درهم (52.450.000).

الفصل 39

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء عن سنة 1976 برسم عمليات حسابات النفقات من المبالغ المرصودة في مليار وثمانمائة وستة وأربعين مليون درهم (1.846.000.000).

الفصل 40

خلافاً لمقتضيات المقطعين I و 3 من الفصل 25 من الظهير الشريف رقم 1.72.260 الصادر في 9 شعبان 1392 (18 شتنبر 1972) بمثابة القانون التنظيمي للمالية فان تنفيذ عمليات الحسابات الخصوصية للخزينة المفتوحة بتاريخ 31 دجنبر 1975 وكذا الاقتطاع المنجز مباشرة من بعض حسابات النفقات المذكورة الناتجة عن أداء مرتبات أو تعويضات يستمر اجراءهما في سنة 1976 طبقاً للمقتضيات التشريعية والتنظيمية المعمول بها في هذا التاريخ.

الجزء الثاني

مقتضيات مستهجرة

التدابير المالية

احداث حساب لانخراط المغرب في « الشركة العربية للاستثمار »

الفصل 41

I - يحدث ابتداء من 29 ذي الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) حساب يدعى « العمليات مع الشركة العربية للاستثمار » ويكون وزير المالية هو الامر بدفع اعتماداته قصد التمكين من ترتيب

II - يتضمن هذا الحساب في :

الرصيد المدين : المبالغ الموضوعة رهن اشارة الشركة الوطنية
لتهيئة خليج طنجة برسم القروض.
الرصيد الدائن : المبالغ التي ترجعها الشركة المذكورة من
هذه القروض.

احداث حساب للقروض الممنوحة الى التعاونية المغربية للحليب بالدار البيضاء والشاوية

الفصل 45

I - يحدث ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976)
حساب يدعى « القروض الممنوحة الى التعاونية المغربية للحليب
بالدار البيضاء والشاوية » ، ويكون وزير المالية هو الأمر بدفع
اعتماداته قصد التمكن من ترتيب حسابات العمليات المتعلقة
بالقروض التي تمنحها الخزينة الى التعاونية المغربية للحليب
بالدار البيضاء والشاوية.

II - يتضمن هذا الحساب في :

الرصيد المدين : المبالغ الموضوعة رهن اشارة التعاونية المغربية
للحليب بالدار البيضاء والشاوية برسم
القروض.
الرصيد الدائن : المبالغ التي ترجعها التعاونية المذكورة من
هذه القروض.

احداث حساب للقروض الممنوحة الى المعمل الوطني للسكر بالغرب

الفصل 46

I - يحدث ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976)
حساب يدعى « القروض الممنوحة للمعمل الوطني للسكر بالغرب »
ويكون وزير المالية هو الأمر بدفع اعتماداته قصد التمكن من ترتيب
حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي تمنحها الخزينة الى
المعمل الوطني للسكر بالغرب.

II - يتضمن هذا الحساب في :

الرصيد المدين : المبالغ الموضوعة رهن اشارة المعمل الوطني
للسكر بالغرب برسم القروض.
الرصيد الدائن : المبالغ التي ترجعها الشركة المذكورة من
هذه القروض.

حسابات التسبيقات

احداث حساب للتسبيقات الممنوحة

الى الشركة الوطنية للخطوط الجوية الملكية المغربية

الفصل 47

I - يحدث ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976)
حساب يدعى « التسبيقات الممنوحة الى الشركة الوطنية للخطوط الجوية
الملكية المغربية » ، ويكون وزير المالية هو الأمر بدفع اعتماداته
قصد التمكن من ترتيب حسابات العمليات المتعلقة بالتسبيقات التي
تمنحها الخزينة الى الشركة الوطنية للخطوط الجوية الملكية المغربية.

II - يتضمن هذا الحساب في :

الرصيد المدين : المبالغ الموضوعة رهن اشارة الشركة الوطنية
للخطوط الجوية الملكية المغربية برسم التسبيقات
الرصيد الدائن : المبالغ التي ترجعها الشركة المذكورة من
هذه التسبيقات.

احداث حساب للتسبيقات الممنوحة لشركة المساهمة المدعوة « رانش اضاروش »

الفصل 48

I - يحدث ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976)
حساب يدعى « التسبيقات الممنوحة لشركة المساهمة - رانش
اضاروش » ويكون وزير المالية هو الأمر بدفع اعتماداته قصد
التمكن من ترتيب حسابات العمليات المتعلقة بالتسبيقات التي
تمنحها الخزينة الى شركة المساهمة المدعوة « رانش اضاروش ».

II - يتضمن هذا الحساب في :

الرصيد المدين : المبالغ الموضوعة رهن اشارة شركة المساهمة
« رانش اضاروش » برسم التسبيقات.
الرصيد الدائن : المبالغ التي ترجعها الشركة المذكورة من هذه
التسبيقات.

حساب النفقات من المبالغ المرصودة

احداث حساب للنفقات من المبالغ المرصودة

يدعى « النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية »

الفصل 49

I - يحدث ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976)
حساب يدعى « النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية » ويكون
وزير المالية هو الأمر بدفع اعتماداته قصد التمكن من ترتيب
حسابات النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية.

II - يتضمن هذا الحساب في :

الرصيد الدائن : الاعتمادات المخصصة لهذا الحساب من الميزانية.
الرصيد المدين : النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية.

أموال اعادة استعمال أملاك الدولة

الفصل 50

I - ان حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية رقم 35.06
المدعو « أموال اعادة استعمال أملاك الدولة » والمعتبر وزير المالية
هو الأمر بدفع اعتماداته يتولى من الآن فصاعدا بالاضافة الى
ترتيب حسابات العمليات العقارية المتعلقة بالمحافظة العقارية لملك
الدولة الخاص ترتيب حسابات العمليات المنجزة لحساب مصالح
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية.

الغاء حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية المدعو « الصندوق الوطنى للاستثمار »

الفصل 52

يلغى ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية رقم 35.03 المدعو « الصندوق الوطنى للاستثمار ».

الغاء حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية المدعو « أموال مساعدة الادارات على تشييد بنايات من طرف مديرية التعمير والسكنى »

الفصل 53

يلغى ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية رقم 35.23 المدعو « أموال مساعدة الادارات على تشييد بنايات من طرف مديرية التعمير والسكنى ».

الغاء حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية المدعو « أموال التنمية الجهوية »

الفصل 54

يلغى ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية رقم 35.30 المدعو « أموال التنمية الجهوية » المحدث بموجب الفصل 33 من المرسوم الملكى رقم 1010.65 الصادر فى 8 رمضان 1385 (31 دجنبر 1965) بمثابة قانون المالية عن سنة 1966.

الغاء حساب التسيبقات الممنوحة الى المكتب الوطنى للرى

الفصل 55

يلغى ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) حساب التسيبقات رقم 43.01 المدعو « التسيبقات الممنوحة الى المكتب الوطنى للرى ».

الغاء حساب التسيبقات الممنوحة الى المكتب الوطنى للتجديد القروى

الفصل 56

يلغى ابتداء من 29 ذى الحجة 1395 (فاتح يناير 1976) حساب التسيبقات رقم 43.05 المدعو « التسيبقات الممنوحة الى المكتب الوطنى للتجديد القروى ».

وحرر بالرباط فى 23 ذى الحجة 1395 (26 دجنبر 1975).

وقعه بالعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان .

* *

II - يتضمن هذا الحساب فى :

الرصيد الدائن : اعتمادات الميزانية العامة للدولة.

- مداخيل بيع املاك الدولة باستثناء المداخيل المخصصة بحساب خصوصى آخر للخزينة.
- الدفعات المنجزة من طرف مصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية قصد تخصيص أحد املاك الدولة أو إنجاز عملية اقتناء عقارية.

- المداخيل المختلفة.

الرصيد المدين : نفقات الاقتنآت العقارية.

- الصوائر المختلفة المتعلقة بعمليات اشتراء وبيع املاك الدولة.

- المبالغ المرجعة من ثمن البيع أو من الاداءات الجزئية التى ينجزها مشتررو الاملاك التى تسترجعها الدولة فى حالة الغاء التخصيص أو فسخ عقدة البيع أو سقوط الحق فى ذلك.

- نفقات تجهيز املاك الدولة.

- نفقات بناء املاك الدولة.

- نفقات الاصلاحات الكبرى لاملاك الدولة غير المخصصة أو الجماعية.

III - يلغى الظهير الشريف الصادر فى 5 رجب 1348

(7 دجنبر 1929) بتنظيم اعادة استعمال املاك الدولة.

صندوق الاموال الخاصة بالاصلاح الزراعى

الفصل 51

ان الفقرة 2 من الفصل 42 من الظهير الشريف رقم 1012.68 الصادر فى II شوال 1388 (31 دجنبر 1968) بمثابة قانون المالية عن سنة 1969 المحدث بموجبه حساب المبالغ المرصودة لامور خصوصية رقم 35.32 المدعو « الاموال الخاصة بالاصلاح الزراعى » حسبما وقع تغييرها تتم كما يلى :

« الفصل 42.

..... »

« II - يتضمن هذا الحساب فى :

الرصيد الدائن : الدفعات التى ينجزها ملاكو الاراضى الفلاحية أو القابلة للفلاحة رعايا لزائد القيمة الذى اكتسبته اراضيهم بفضل الاشغال المنجزة من طرف الدولة.

- الادآت المنجزة من طرف الافراد المسلمة اليهم اراضى الدولة والمستفيدين من حقوق الدولة المشاعة فى العقارات الجماعية القديمة.

- المبالغ المرجعة من القروض الممنوحة لاجل ضمان العيش الى الافراد المسلمة اليهم اراضى الدولة.

- المبالغ المتأصلة من العمليات التى يقوم بها الصندوق.

- التسيبقات القابلة للارجاع الممنوحة من طرف الخزينة والمؤسسات العمومية أو الخصوصية.

- اعتمادات الميزانية.

الرصيد المدين :

(الباقى لا تغيير فيه).

الجدول « أ »

(الفصل 22)

جدول الطرق والوسائل الممكن تطبيقها على ميزانية سنة 1976

(بالدرهم)

I - الميزانية العامة للدولة

رقم السطر	بيان المداخل	تقديرات سنة 1976
	الباب الاول	
	الضرائب المباشرة والاداءات المماثلة.	
1	الضريبة الزراعية	50.000.000
2	الضريبة المهنية (الباتانتا)	115.000.000
3	الضريبة المفروضة على الارياح المهنية	2.400.000.000
4	الافتطاع من المرتبات العمومية والخصوصية	300.000.000
5	الضريبة الحضريه	25.000.000
6	الاداءات المستخلصة عن الرخص الممنوحة لبيع المشروبات	2.500.000
7	الضريبة التكميلية المفروضة على الدخل الاجمالي للاشخاص الذاتيين	70.000.000
8	الضريبة المفروضة على محصول الاسهم أو حصص الشركاء	35.000.000
9	الزيادات المفروضة على تأخير دفع الضرائب المباشرة والاداءات المماثلة	10.000.000
	مجموع الباب الاول	3.007.500.000
	الباب الثاني	
	الاداءات الجمركية.	
1	اداءات الاستيراد	866.000.000
2	الضريبة الخصوصية عند الاستيراد	420.000.000
3	الاداءات الاحصائية عند التصدير	18.000.000
4	الاداءات المفروضة على تصدير المعادن	185.000.000
5	الاداءات المفروضة على تصدير المنتجات الاخرى	10.000.000
6	المداخل المختلفة	1.000.000
	مجموع الباب الثاني	1.500.000.000
	الباب الثالث	
	الضرائب غير المباشرة.	
	الاداءات المفروضة على الاستهلاك الداخلي :	
1	الاداء المفروض على الخمر والكحول	40.000.000
2	الاداء المفروض على المشروبات الغازية والليمونادا	10.000.000
3	الاداء المفروض على السكر والمواد السكرية والسكرارين وغيرها من المواد الحلوة الاصطناعية	95.000.000
4	الاداء المفروض على المواد الغذائية الاجنبية وما يقوم مقامها ويمثلها	18.000.000
5	الاداء المفروض على أنواع الجعة	14.000.000
6	الاداءات المستخلصة عن اختبار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين	4.000.000
7	الاداء المفروض على الاغشية المطاطية والمصائب والاعوية الهوائية والمجالات المطاطية	2.200.000
8	الاداء المستخلص عن المنتجات النفطية	420.000.000
9	الاداء المستخلص عن أنواع عود الثقاب	3.000.000
10	الضريبة المفروضة على الفرجات	2.300.000
11	الضريبة المفروضة على التبغ	343.000.000
	مجموع الاداءات المفروضة على الاستهلاك الداخلي	951.500.000
	الاداءات المفروضة على مقدار المعاملات :	
12	الضريبة على المنتجات والضريبة على الخدمات	1.700.000.000
	مجموع الباب الثالث	2.651.500.000

رقم السطر	بيان المداخل	تقديرات سنة 1976
	الباب الرابع	
	اداءات التسجيل والتنبر .	
	اداءات التسجيل :	
1	الاداءات المفروضة على تفويت المقارات	165.000.000
2	الاداءات المفروضة على العقود الاخرى	24.500.000
3	الاداءات المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية	للتذكرة
4	الرسوم القضائية والتوثيقية	24.000.000
5	الغرامات	4.000.000
6	الاداءات المختلفة والمداخل الاضافية	للتذكرة
7	المساعدة القضائية	400.000
8	الاداء المفروض على التأمينات	13.600.000
	مجموع اداءات التسجيل	231.500.000
	اداءات التنبر :	
9	التنبر الفريد والورق المدموغ	80.000.000
10	التنبر عن الامر بالدفع	40.000.000
11	اوراق التعريف	5.650.000
12	رخص الصيد وحمل السلاح	450.000
13	الوثائق الدولية الخاصة بالسيارات	50.000
14	محصول بيع قانون التسجيل	للتذكرة
15	الغرامات	650.000
16	اداء تنبر الابراء المستخلص عن المداخل التي تقبضها ادارة الجمارك	60.000.000
	مجموع اداءات التنبر	186.800.000
	الضريبة السنوية الخصوصية المفروضة على السيارات :	
17	الاداء الاساسي والاداء عن النسخة	29.000.000
18	الاداء الاضافي والغرامات	1.000.000
	مجموع الضريبة السنوية الخصوصية المفروضة على السيارات	30.000.000
	مجموع الباب الرابع	448.300.000
	الباب الخامس	
	محصولات ومداخل املاك الدولة .	
	الاملاك الغابوية :	
1	محصولات الاملاك الغابوية	60.000.000
	املاك الدولة غير الغابوية :	
2	الوجبة المفروضة على احتلال الاملاك العمومية	400.000
3	الوجبة المفروضة على استعمال المياه البرية التابعة للاملاك العمومية	100.000
4	بيع املاك الدولة التابعة للسكنى (المنازل الاقتصادية)	5.500.000
5	مداخل املاك الدولة (الكراء والايجار والتحملات الكرائية وغيرها)	40.000.000
6	بيع المنقولات والحطام والادوات الفاسدة	1.250.000
7	التركات الشاغرة والتي لا وارث فيها	60.000
8	المداخل المختلفة	150.000
	مجموع محصولات ومداخل املاك الدولة غير الغابوية	47.460.000
	مجموع الباب الخامس	107.460.000
	الباب السادس	
	محصولات شركات الاحتكار والاستغلال ومساهمات الدولة المالية .	
1	حصة ارباح احتكار التبغ المرصودة للدولة	10.000.000
2	ارباح المكتب الشريف للفوسفات	1.200.000.000
3	القسط المخصص بالدولة من ارباح بنك المغرب	70.000.000
4	القسط المخصص بالدولة من ارباح صندوق الابداع والتدبير	20.000.000
5	المحصولات المتأصلة من مكتب التسويق والتصدير	للتذكرة
6	المحصولات المتأصلة من المكتب الوطني للنقل	25.000.000
7	المحصولات المختلفة المتأصلة من المؤسسات الاخرى العمومية الصناعية والتجارية (المكتب الوطني للشاي والسكر)	للتذكرة
8	المحصولات المتأصلة من الامتياز في مياه ولماص ومولاي يعقوب وسيدى جرازم	150.000
9	فائض مداخل الميزانيات الملحقة التي لها طابع مقاولات	للتذكرة
10	فائض مداخل الميزانيات الملحقة التي لها طابع مصالح عمومية	للتذكرة
11	الارباح المتأصلة من مساهمات الدولة المالية في مختلف الشركات	17.000.000
	مجموع الباب السادس	1.342.150.000

رقم السطر	بيان المداخيل	تقديرات سنة 1976
	الباب السابع المحصولات المختلفة. الفصل الاول - العدل.	
	المحاكم :	
1	الغرامات والعقوبات المالية التي تصدرها المحاكم	3.600.000
2	الغرامات التصالحية وغيرها باستثناء الغرامات الصادرة عن المحاكم	2.100.000
3	المداخيل المختلفة	510.000
	ادارة السجون :	
4	المحصولات المختلفة لمصلحة السجون	150.000
	مجموع الفصل الاول	6.360.000
	الفصل الثاني - الشؤون الخارجية	
5	الادوات المستخلصة عن التأشيرات	4.800.000
6	الادوات التي يستخلصها الاعوان الدبلوماسيون والقنصليون برسم العقود المتعلقة بالملاحة والتجارة ومختلف الشهادات المثبتة لاصل البضائع وانزالها ومصدرها والشهادات الجمركية	للتذكرة 500.000
7	المداخيل المختلفة	
	مجموع الفصل الثاني	5.300.000
	الفصل الثالث - الدفاع الوطني	
8	ارجاع صوائر اللوازم الصيدلية والادوات والمصاريف المتعلقة بالمعالجة والاستشفاء داخل التشكيلات الاستشفائية التابعة للقوات المسلحة الملكية	للتذكرة
	مجموع الفصل الثالث	للتذكرة
	الفصل الرابع - الداخلية	
9	التعويضات عن الخدمات المؤداة. أجرتها للشرطة	للتذكرة
	مجموع الفصل الرابع	للتذكرة
	الفصل الخامس - المالية	
10	الفوائد المستخلصة عن توظيف الاموال والتسيقات	33.000.000
11	المبالغ المتحصلة من الصلح في المخالفات الجبائية	15.000.000
12	النسبة المائوية المتحصلة من البيوعات والاكزية العمومية	850.000
13	المبالغ المتحصلة من المصادرات	للتذكرة
14	العقوبات والغرامات غير الجبائية	1.000.000
15	مداخيل المصلحة الميكانوغرافية	للتذكرة
	مجموع الفصل الخامس	49.850.000
	الفصل السادس - الصناعة التقليدية	
16	ضريبة وضع الطابع	6.468.400
17	ضريبة التفتيش	2.503.800
	مجموع الفصل السادس	8.972.200
	الفصل السابع - التجارة والبحرية التجارية.	
18	اداء التحقق من الموازن والمقاييس	400.000
19	الاداء المفروض على وضع العلامات بالاماكن المخصصة للصيد داخل الملك العمومي البحري	500.000
20	الاداء المفروض على رخصة الصيد في عرض البحار	1.000.000
21	المعاملات قبل صدور الحكم في الجنتح المتعلقة بالصيد البحري	100.000
	مجموع الفصل السابع	2.000.000
	الفصل الثامن - الصناعة العصرية والمناجم	
22	الاداء المفروض على رخص البحث المنجمي ورخص الاستغلال واداء تقويت الرخص	800.000
23	المداخيل الخاصة بشهادات الاختراع وايداع الرسوم والنماذج وعلامات الصنع وغيرها	200.000
24	واجبات التحليل بالمختبرات	150.000
	مجموع الفصل الثامن	1.150.000

رقم السطر	بيان المداخليل	تقديرات سنة 1976
	الفصل التاسع - الاشغال العمومية والمواصلات	
25	الاداء المفروض على النقل الخصوصي	900.000
26	الادآت المستخلصة عن المطارات	20.000.000
27	الادآت المفروضة على استخراج المواد	300.000
28	المداخليل المختلفة	800.000
	مجموع الفصل التاسع	22.000.000
	الفصل العاشر - الفلاحة والاصلاح الزراعى	
29	المبالغ المتحصلة من الضيع النموذجية والساتين التجريبية	4.000.000
30	الضريبة الاضافية الخصوصية المفروضة على اللحوم المتأصلة من المجازر الحضرية	550.000
31	الاداء المفروض على المراقبة الصحية للنباتات و اجزاء النباتات والمنتجات النباتية عند الاستيراد والتصدير	350.000
32	الادآت المستخلصة عن التحليل بالمختبرات	300.000
33	الادآت المستخلصة عن تحفيظ العقارات	25.000.000
34	مداخليل مراكز تناسل الخيل	100.000
35	الاداء المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية عند الاستيراد والتصدير	300.000
36	المداخليل المختلفة	3.700.000
	مجموع الفصل العاشر	34.300.000
	الفصل الحادى عشر - التعليم	
37	الوجيبات المدرسية	10.000
38	المداخليل المختلفة	5.000
	مجموع الفصل الحادى عشر	15.000
	الفصل الثانى عشر - الشؤون الثقافية	
39	حقوق زيارة المباني التاريخية والاماكن الاثرية واماكن الفنون والفولكلور	130.000
	مجموع الفصل الثانى عشر	130.000
	الفصل الثالث عشر - الشبيبة والرياضة	
40	مساهمة المتمرنين الداخليين والشبان فى صوائر التغذية والايواء داخل المراكز والمخيمات	200.000
	مجموع الفصل الثالث عشر	200.000
	الفصل الرابع عشر - الصحة العمومية	
41	ادآت المراقبة الصحية والفحص الصحى	للتذكيرة
42	ارجاع مبالغ اللوازم الصيدلية والادوات وصوائر العلاج والاستشفاء بالمؤسسات الصحية	7.000.000
43	الادآت المتعلقة بالتحليلات فى المختبرات	1.000.000
44	المداخليل المختلفة	2.161.000
	مجموع الفصل الرابع عشر	10.161.000
45	الفصل 15 - بيع الكتيبات والخرائط والمستندات المختلفة التى تنشرها الوزارات	1.000.000
	الفصل 16 - مداخليل مختلفة وطائرة	
46	الوجيبات المستخلصة عن الرموز والشعارات الوطنية	للتذكيرة
47	المسترجعات من الاجور والمرتبات	18.000.000
48	اداء التسيقات من ابداعات الاستيراد التى مضى اجلها	120.000
49	المبالغ المرجعة من طرف المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب من الاعتمادات غير المستعملة المرصودة لشراء السيارات	400.000
50	المداخليل برسم اوسمة المملكة	5.000
51	المداخليل المتحصلة من المصادرات والمعاملات والعقوبات من اجل المخالفة لنظام الامان	1.200.000
52	المداخليل المختلفة والطائرة	10.000.000
	مجموع الفصل السادس عشر	29.725.000
53	الفصل 17 - ديون الخزينة الماضى اجلها	1.000.000
	مجموع الباب السابع	172.163.200

رقم السطر	بيان المداخيل	تقديرات سنة 1976
	الباب الثامن	
	المداخيل المترتبة عن تخفيف النفقات	
1	المداخيل المترتبة عن تخفيف نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الطائي	500.000
2	مساهمة الجماعات المحلية في النفقات الملقة على عاتق الميزانية العامة	40.000.000
3	مشاركة الميزانيات الملحقه والمؤسسات العمومية التي لها طابع مقاولات في تحمل تكاليف الاقتراض الملقة على عاتق الميزانية العامة	10.861.668
4	مشاركة الميزانيات الملحقه والمؤسسات العمومية التي لها طابع المصالح العمومية في تحمل تكاليف الاقتراض الملقة على عاتق الميزانية العامة	27.426.982
5	مساهمة صندوق التنمية الجهوية في نفقات التسيير التي تحملها الميزانية العامة	للتذكرة
6	برسم انجاز الاستثمارات التي يمولها هذا الصندوق	200.000
7	المبالغ التي تدفعها المؤسسات العمومية والشركات ذات الامتياز برسم السلفيات الممنوحة لتمويل برامج التجهيز المباشر تمويلها الاولي من الميزانية العامة للدولة	25.000.000
8	المداخيل المختلفة المترتبة عن تخفيف النفقات	1.000.000
	مجموع الباب الثامن	104.988.650
	الباب التاسع	
	المداخيل الاستثنائية ومداخيل الاقتراضات	
	المداخيل الاستثنائية :	
1	الاقتطاع من أموال التنمية الجهوية	للتذكرة
2	المساهمة برسم التضامن الوطني	للتذكرة
3	محصول بيع الاسهم	للتذكرة
4	المداخيل الاستثنائية الشكلية	349.000.000
5	الاقتطاع من صندوق مقابل قيمة المنتوجات التي تقدمها حكومات البلدان الصديقة	10.000.000
	مداخيل الاقتراضات :	
6	الاقتراضات الداخلية الطويلة الامد	500.000.000
7	المداخيل المتأصلة من القرض الاجباري	للتذكرة
8	مداخيل سندات التجهيز المتعلقة بمذخر الاستثمار	للتذكرة
	التعاون الدولي :	
9	مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية	5.890.000.000
	مجموع الباب التاسع	6.749.000.000
	الباب العاشر	
	أموال المساعدة والمداخيل المماثلة	
	أموال المساعدات العادية والخاصة :	
1	أموال المساعدة الخاصة بمختلف المصالح	للتذكرة
2	المبالغ المتحصلة من الوصايا والهبات الممنوحة للدولة ولمختلف الادارات العمومية	للتذكرة
	التعاون الدولي :	
3	أموال المساعدة	للتذكرة
	مجموع الباب العاشر	للتذكرة
	الباب الحادي عشر	
	المداخيل التنظيمية	
1	منقول الاعتمادات المتوفرة من ميزانية السنة السابقة	للتذكرة
2	المبالغ المرجحة من نفقات الميزانية	50.000.000
	مجموع الباب الحادي عشر	50.000.000
	مجموع مداخيل الميزانية العامة للدولة	16.133.061.850

2 - الميزانيات الملحقة

تقديرات سنة 1976	بيان المداخليل	الإبواب
	الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية.	
	الجزء الاول - مداخليل الاستغلال.	
1.100.000	المتحصل من الاشهار بالجريدة الرسمية	I
400.000	المتحصل من الاشتراكات في الجريدة الرسمية ومن بيعها	2
للتذكرة	المتحصل من طبع التشريرات الدورية المختلفة	3
1.534.000	المتحصل من اشغال الطبع المنجزة لحساب مختلف المصالح	4
1.000	المداخليل المختلفة والطارئة	5
4.000	محصول بيع الاشياء الفاسدة والمهملة	
للتذكرة	أكرية الاعوان المسكنين واستخلاص التحملات الكرائية	
للتذكرة	أموال المساعدة المختلفة	6
للتذكرة	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	7
للتذكرة	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	8
للتذكرة	اعانة من الميزانية العامة لتغطية العجز الحاصل في الاستغلال	9
3.039.000	مجموع مداخليل الاستغلال	
	الجزء الثاني - مداخليل الاستثمار.	
190.097	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقة بخصوص الاستثمار ...	I
1.994.903	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	2
للتذكرة	أموال المساعدات المختلفة	3
للتذكرة	الاموال المرجعة بعد اختتام السنة المالية	4
للتذكرة	نقل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	5
2.185.000	مجموع مداخليل الاستثمار	
5.224.000	المجموع العام للميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	
	الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء.	
	الجزء الاول - مداخليل الاستغلال	
للتذكرة	صندوق ارشاد السفن	I
5.700.000	أدات الميناء	2
300.000	الادآت المستخلصة عن مرور سفن السياح والمسافرين	3
18.000.000	الادآت المستخلصة عن مرور بواخر شحن وافراغ البضائع	4
2.960.000	الاداء المستخلص عن افراغ المواد الملتهبة السائلة غير المعبأة	5
680.000	وجيبات أملاك الدولة داخل الميناء	6
للتذكرة	الفسط الرجاع للدولة من أرباح مكتب الشحن والافراغ	7
10.000	بيع أدوات الميناء الفاسدة	8
210.000	مداخليل المرور عبر السكك الحديدية العادية	9
440.000	المداخليل المتأصلة من استعمال الآلات والادوات	10
للتذكرة	المداخليل المختلفة والطارئة	11
للتذكرة	أموال المساعدة المختلفة	12
للتذكرة	اعانة من الميزانية العامة لتغطية العجز الحاصل في الاستغلال	13
10.000	الاموال المرجعة من المرتبات والاجور	14
للتذكرة	الاموال المرجعة من نفقات الميزانية	15
28.310.000	مجموع مداخليل الاستغلال	
	الجزء الثاني - مداخليل الاستثمار.	
11.884.517	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقة الخاصة بالاستثمارات	I
42.375.483	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	2
للتذكرة	أموال المساعدة المختلفة	3
للتذكرة	الاموال المرجعة بعد اختتام السنة المالية	4
للتذكرة	نقل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	5
54.260.000	مجموع مداخليل الاستثمار	
82.570.000	مجموع مداخليل الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	

تقديرات سنة 1976	بيان المداخيل	الأبواب
	الميزانية الملحق الخاصة بالمواني.	
	الجزء الاول - مداخيل الاستغلال.	
2.000.000	أداءات الميناء	1
130.000	ارشاد البواخر وجرها	2
20.000	الإدات المستخلصة عن مرور سفن السياح والمسافرين	3
7.200.000	الإدات المستخلصة عن مرور بواخر شحن البضائع وتفريغها	4
520.000	الإدات المستخلصة عن افراغ المواد الملتصبة السائلة وغير المعبأة	5
900.000	وجيبات أملاك الدولة داخل الميناء	6
للتذكرة	القسط الراجع للدولة من ارباح شركات التسيير	7
25.000	بيع أدوات الميناء الفاسدة	8
80.000	مداخيل المرور عبر السكك الحديدية العادية	9
2.000.000	المداخيل المتأصلة من استعمال الادوات والآلات	10
580.000	المداخيل المختلفة والطائرة	11
للتذكرة	أموال المساعدة المختلفة	12
12.401.275	اعانة من الميزانية العامة لتغطية العجز الحاصل في الاستغلال	13
30.000	المبالغ المرجحة من المرتبات والاجور	14
للتذكرة	المبالغ المرجحة من نفقات الميزانية	15
1.200.000	الإدات المستخلصة عن افراغ الاسماك	16
27.086.275	مجموع مداخيل الاستغلال	
	الجزء الثاني - مداخيل الاستثمار.	
للتذكرة	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحق الخاصة بالاستثمارات	1
110.012.000	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	2
للتذكرة	أموال المساعدة المختلفة	3
للتذكرة	الاموال المرجحة بعد اختتام السنة المالية	4
للتذكرة	نقل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	5
110.012.000	مجموع مداخيل الاستثمار	
137.098.275	مجموع مداخيل الميزانية الملحق الخاصة بالمواني	
	الميزانية الملحق الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون.	
	الجزء الاول - مداخيل الاستغلال	
60.000.000	المداخيل البريدية	1
5.500.000	ارجاع قيمة اعفاء المراسلات من واجب البريد	
875.000	اعانة من الميزانية العامة لتعويض التخفيض من التعريف الممنوح لفائدة الصحافة	
11.000.000	مداخيل المصالح المالية	2
7.000.000	فوائد الاموال الموضوعة رهن اشارة الخزينة	
600.000	اجرة العمليات المنجزة لفائدة الخزينة المغربية	
للتذكرة	اجرة العمليات المنجزة لفائدة الخزينة الفرنسية	
1.000.000	اجرة عمليات المنجزة لفائدة الاذاعة والتلفزة المغربية	
2.800.000	ارجاع صوائر التسيير الخاصة بالصندوق الوطني للتوفير	3
4.600.000	المداخيل التلفزيونية والراديو تيليفرافية	4
25.000.000	مداخيل التيليكس	
	اعانة مالية من الميزانية العامة لتعويض التخفيض من التعريف الممنوح لفائدة الصحافة	
400.000	المداخيل التلفزيونية	5
240.000.000	اعانة من الميزانية العامة لتعويض التخفيض من التعريف الممنوح لفائدة الصحافة	
للتذكرة	المداخيل المختلفة والطائرة	6
50.000	المتحصل من بيع الاشياء المنقولة الفاسدة والمهملة والطرود البريدية	
300.000	أكرية الاعوان المسكنين	
250.000	دليل التليفون - محصول الاعلانات في دليل التليفون	
للتذكرة	المداخيل المختلفة لتمتجف البريد	
10.000	أموال المساعدة المختلفة	7
للتذكرة	المبالغ المرجحة من المرتبات والاجور	8
للتذكرة	المبالغ المرجحة من نفقات الميزانية	9
للتذكرة	اعانة من الميزانية العامة لتغطية العجز الحاصل في الاستغلال	10
359.385.000	مجموع مداخيل الاستغلال	
	الجزء الثاني - مداخيل الاستثمار.	
163.655.302	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحق الخاصة بالاستثمارات	1
205.374.698	أموال المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	2
للتذكرة	أموال المساعدة المختلفة	3
للتذكرة	المبالغ المرجحة بعد اختتام السنة المالية	4
للتذكرة	نقل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	5
369.030.000	مجموع مداخيل الاستثمار	
728.415.000	مجموع مداخيل الميزانية الملحق الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	

تقديرات سنة 1976	بيان المداخل	الأبواب
	الميزانية الملحق الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية.	
	الجزء الاول - مداخل الاستغلال.	
للتذكرة	الوجييات الراديوفونية	1
12.000.000	الوجييات التليفزيونية	2
للتذكرة	المداخل الخاصة بالاذاعة العمومية للتنوعات والمسرح	3
للتذكرة	المتحصل من بيع المجلة والاشهار المتعلق بها	4
للتذكرة	المداخل المختلفة والطارئة	5
للتذكرة	المتحصل من بيع الاثاث الفاسدة	
للتذكرة	أكرية الموظفين المسكنين	
1.000.000	المداخل المتعلقة بالاشهار المذاع على امواج اذاعة طنجة	6
7.500.000	فوائض مداخل المصلحة المستقلة للاشهار	7
للتذكرة	أموال المساعدة المختلفة	8
للتذكرة	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	9
للتذكرة	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	10
39.701.751	اعانة من الميزانية العامة لتغطية عجز الاستغلال	11
	مجموع مداخل الاستغلال	
60.201.751		
	الجزء الثاني - مداخل الاستثمار.	
للتذكرة	أموال المساعدة المقيدة بالجزء الاول من الميزانية الملحق المخصصة بالاشهار	1
55.687.000	أموال المساعدة المقيدة بالجزء الثاني من الميزانية العامة	2
للتذكرة	أموال المساعدة المختلفة	3
للتذكرة	الاموال المرجعة بعد اختتام السنة المالية	4
للتذكرة	نقل الاعتمادات المتوفرة من ميزانية السنة السابقة	5
55.687.000	مجموع مداخل الاستثمار	
115.888.751	مجموع مداخل الميزانية الملحق الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية	
1.069.196.026	مجموع مداخل الميزانيات الملحق	

3 - الحسابات الخصوصية للخرينة

الموارد	بيان الحسابات	رقم الحساب
	1 - حسابات المبالغ المرصودة لامور خصوصية.	
200.000	الاموال الخصوصية للمصادررات	35 - 05
20.000.000	الاموال الخاصة باعادة استعمال اموال الدولة	35 - 06
17.000.000	الاموال الخصوصية للاقتطاعات من الرهان المتبادل	35 - 07
2.000.000	الاموال الخصوصية للاداءات المفروضة برسم الفقراء	35 - 08
4.000.000	الاموال الخصوصية لمحصل اليا نصيب	35 - 10
3.700.000	الاموال المشتركة لبيع التبغ	35 - 11
80.000.000	الاموال الخصوصية للصيد المركزي	35 - 13
300.000	أموال تنمية السبب النباتي	35 - 14
1.500.000	الاموال الخاصة بأداء تجديد المسالك الغابوية	35 - 15
6.000.000	الاموال الغابوية	35 - 16
400.000	الاموال الخصوصية لمراقبة وتفتيش المؤمنين وشركات التامين	35 - 18
للتذكرة	الاموال الخاصة بمراقبة وتفتيش المنظمات الخصوصية والشركات المختلفة	35 - 19
18.000.000	الاموال الخاصة بالضريبة المفروضة على المنتجات والخدمات لفائدة الجماعات المحلية	35 - 20
100.000	أموال الزيادة في الايرادات العمرية الممنوحة من طرف شركات التامين	35 - 21
200.000	الاموال الخصوصية والاقتطاعات عن الرهان الرياضي	35 - 25
2.000.000	اموال المساعدة التي يمنحها الافراد لاقامة خطوط تليفونية وتليفونية	35 - 26
20.000.000	مرصودات المصالح المالية	35 - 27
للتذكرة	الاموال الخاصة بمديرية المركزية لتزويد الادارات العمومية	35 - 28
20.000.000	الاموال الخصوصية لاعادة بناء مدينة أكادير	35 - 29
15.000.000	الاموال المقابلة لقيمة الامتعة المسلحة من طرف حكومة كندا	35 - 31
20.000.000	اموال الاصلاح الزراعي	35 - 32
1.000.000	الاموال الخصوصية لتهيئة محطات للاستحمام	35 - 33

الموارد	بيان الحسابات	رقم الحساب
5.000.000	الاموال المقابلة لقيمة الامتعة المسلمة من طرف حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية	35 - 34
200.000.000	الصندوق الوطني لاقتناء الاراضي وتجهيزها	35 - 35
30.000.000	الاموال الخاصة بالمغربية	35 - 36
للتذكرة	الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية	35 - 37
للتذكرة	الارباح والخسائر المترتبة عن تحويل النفقات العمومية الى عملات اجنبية	35 - 38
5.000.000	الصندوق الخاص بمساهمات السلطات الاجنبية المكلفة بالضمان الاجتماعي في تعويضات الصحة الممنوحة الى العمال المهاجرين والى أسرهم	35 - 39
471.400.000	مجموع مداخل حسابات المبالغ المرصودة لامور خصوصية	
	ب - حسابات العمليات البنكية والتجارية.	
500.000	تصفية الصندوق العام للقروض بتطوان	31 - 02
2.000.000	العمليات الخصوصية لادارة الدفاع الوطني	31 - 04
2.500.000	مجموع مداخل حسابات العمليات البنكية والتجارية	
	ج - حسابات الانخراط في المنظمات الدولية	
للتذكرة	عمليات مع الوكالة الدولية للتنمية	32 - 00
للتذكرة	عمليات مع صندوق النقد الدولي	32 - 01
للتذكرة	عمليات مع البنك الدولي للانشاء والتعمير	32 - 02
للتذكرة	عمليات مع الشركة المالية الدولية	32 - 03
للتذكرة	عمليات مع البنك الافريقي للتنمية	32 - 04
للتذكرة	عمليات مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية	32 - 05
للتذكرة	عمليات مع صندوق ضمان الاستثمارات	32 - 06
للتذكرة	الصندوق العربي الافريقي للتعاون التقني	32 - 07
للتذكرة	البنك الاسلامي للتنمية	32 - 08
للتذكرة	البنك العربي للتنمية الاقتصادية بافريقيا	32 - 09
للتذكرة	العمليات مع الشركة العربية للاستثمار	32 - 10
للتذكرة	مجموع مداخل حسابات الانخراط في المنظمات الدولية	
	د - حسابات العمليات النقدية.	
للتذكرة	سندات مسلمة الى بنك المغرب في مقابل العملة المعدنية الراجعة	33 - 00
للتذكرة	سندات مسلمة الى بنك المغرب لتغطية سحب البسيطة	33 - 01
10.000.000	الفرق في الصرف بالنسبة لبيوعات واشترادات العملة الاجنبية	33 - 02
10.000.000	مجموع مداخل حسابات العمليات النقدية	
	هـ - حسابات الاستثمار.	
400.000.000	مساهمات الدولة في مختلف الشركات	40 - 00
120.000.000	تحويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	30 - 00
520.000.000	مجموع مداخل حسابات الاستثمار	
	و - حسابات القروض.	
	القروض الممنوحة لدول اجنبية ومنظمات دولية :	
للتذكرة	القروض الممنوحة لدول اجنبية	44 - 10
48.000	الاكتتاب في اقتراض منظمة الامم المتحدة	44 - 01
	قروض لمنظمات السلف العمومية أو شبه العمومية :	
20.000	القروض الممنوحة للقروض العقارية والفندي	44 - 02
174.628	القروض الممنوحة للبنك الوطني للتنمية الاقتصادية	44 - 03
للتذكرة	القروض الممنوحة الى مؤسسة اخرى للقروض العمومية او الشبيهة بالعمومية	44 - 04
	القروض الممنوحة للمؤسسات العمومية والتعاونيات :	
8.507.000	القروض الممنوحة للمكتب الشريف للفوسفات	44 - 05
1.121.400	القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	44 - 06
675.000	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	44 - 07
للتذكرة	القروض الممنوحة للمعمل الوطني لسكر قصب السكر	44 - 08
للتذكرة	القروض المقدمة لشركة المغرب فوسفور	44 - 09
للتذكرة	القروض الممنوحة للمعمل الوطني للغرب	44 - 11
للتذكرة	القروض المقدمة للشركة الوطنية لتهيئة خليج طنجة	44 - 12
10.000	القروض المقدمة لتعاونية الحليب المغربية للدار البيضاء والشاوية (الحليب الممتاز)	44 - 13
للتذكرة	القروض المقدمة لمعمل الاسمنت المغربي	44 - 14
10.556.028	مجموع مداخل حسابات القروض	

الموارد	بيان الحسابات	رقم الحساب
	ز - حسابات التسيقات.	
1.000.000	التسيقات الممنوحة للبلديات	41 - 00
	التسيقات الممنوحة للجماعات المحلية :	
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى القرض العقاري والفندي	42 - 00
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى الصندوق الوطني للقرض الفلاحي	42 - 01
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى البنك المركزي الشعبي	42 - 03
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى البنك الوطني للانماء الاقتصادي	42 - 04
	التسيقات الممنوحة إلى المنظمات العمومية أو الشبيهة بالعمومية :	
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى صندوق الضمان المركزي	43 - 00
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب	43 - 02
2.360.000	التسيقات الممنوحة إلى المكتب الوطني المغربي للسياسة	43 - 04
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى صندوق المقاصة	43 - 07
157.000	التسيقات الممنوحة إلى مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية	43 - 08
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى مكتب التنمية الصناعية	43 - 09
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني والتعاونيات الفلاحية	43 - 10
200.000	التسيقات الممنوحة إلى مركزية الاشتراء لناحية تافيلالت المعدنية	43 - 11
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى المكتب الوطني للسكك الحديدية	43 - 20
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى المكتب الوطني للكهرباء	43 - 21
155.000	التسيقات الممنوحة إلى مناجم الفحم للشمال الاريقي	43 - 22
8.300.000	التسيقات الممنوحة لشركة الخطوط الجوية الملكية	43 - 23
	التسيقات الممنوحة إلى مؤسسات مختلفة :	
300.000	التسيقات الممنوحة إلى شركات « اللجنة المهنية للسكنى »	45 - 00
100.000	التسيقات الممنوحة إلى المكتب السابق لقدماء المحاربين وضحايا الحرب	45 - 01
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى شركة سيلولوز بالمغرب	45 - 05
21.806.447	التسيقات الممنوحة إلى « كيمياء المغرب »	45 - 06
166.500	التسيقات الممنوحة إلى الخطوط البحرية للمضييق	45 - 07
للتذكرة	التسيقات الممنوحة للمعمل الوطني للأسلحة والذخائر الحربية	45 - 08
833.333	التسيقات الممنوحة لمعمل السكر بتادلة	45 - 10
للتذكرة	التسيقات الممنوحة لمكتب السكنى العسكرية	45 - 11
للتذكرة	التسيقات الممنوحة لشركة المناجم بأحويل	45 - 12
للتذكرة	التسيقات الممنوحة لشركة « مافوسيان »	45 - 13
5.000.000	التسيقات الممنوحة لمكتب التسويق والتصدير	45 - 14
للتذكرة	التسيقات الممنوحة إلى الشركة الوطنية لتحليل الكهربائي والميتروكيميا	45 - 15
للتذكرة	التسيقات الممنوحة لشركة استغلال المعادن بالرئيف	45 - 16
1.225.000	التسيقات الممنوحة لشركة « رانش اداروش »	45 - 17
41.603.280	مجموع مداخيل حسابات التسيقات	
	ح - حسابات النفقات من المبالغ المرصودة	
للتذكرة	الاموال الناوية	36 - 00
للتذكرة	حماية الاراضي وحياتها	36 - 01
8.000.000	الاموال الخاصة بعمليات السجاد	36 - 02
1.000.000.000	اشتراء واصلاح المعدات للقوات المسلحة الملكية	36 - 03
للتذكرة	نفقات تسيير التجهيزات المغربية للدفاع عن الوطن العربي	36 - 04
600.000.000	الاموال الخاصة بالتنمية الجهوية	36 - 05
3.000.000	الاموال الخاصة بالعلاقات العمومية	36 - 06
29.000.000	الاموال الخاصة بالمديرية العامة للدراسات والوثائق	36 - 07
200.000.000	النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية	36 - 08
1.840.000.000	مجموع مداخيل حسابات النفقات من المبالغ المرصودة	
2.896.059.308	المجموع العام لمداخيل الحسابات الخصوصية للخزينة	

الجدول « ب »

(الفصل 25)

التوزيع حسب الوزارات والابواب للاعتمادات المفتوحة برسم نفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة عن سنة 1976

(بالدرهم)

الاعتمادات عن سنة 1976	الوزارات أو المصالح	أرقام الابواب
	الفرع الاول	
	القائمة المدنية ومصاريف السيادة	
11.320.000 جلالة الملك	الباب 1
1.140.000 القائمة المدنية الخاصة بالاسرة الملكية	الباب 2
13.280.000 الاعتمادات المخصصة بالسيادة	الباب 3
25.740.000 مجموع الفرع الاول	
	الفرع الثاني	
	المصالح والهيئات التابعة بصفة مباشرة لجلالة الملك	
41.398.363 مصالح القصر الملكي (الموظفون)	الباب 4
42.060.000 مصالح القصر الملكي (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 5
508.375 الوزير الممثل الشخصي لجلالة الملك (الموظفون)	الباب 6
350.000 الوزير الممثل الشخصي لجلالة الملك (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 7
2.119.753 وزارة القصور الملكية والتشريفات والاوسمة (الموظفون)	الباب 8
1.154.000 وزارة القصور الملكية والتشريفات والاوسمة (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 9
13.960.272 الحرس الملكي (الموظفون)	الباب 10
8.535.500 الحرس الملكي (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 11
110.086.263 مجموع الفرع الثاني	
	الفرع الثالث	
	مجلس النواب	
1.281.000 مجلس النواب (الموظفون)	الباب 12
905.500 مجلس النواب (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 13
2.186.500 مجموع الفرع الثالث	
	الفرع الرابع	
	الوزير الاول - كتابات الدولة لدى الوزير الاول	
4.521.265 الوزير الاول - كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون العامة والصحراء - كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الاقتصادية (الموظفون)	الباب 14
5.333.100 الوزير الاول - كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون العامة والصحراء - كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الاقتصادية (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 15
10.000.000 الوزير الاول - الاموال الخصوصية - العمل المنجز لصالح الجالية المغربية في الخارج	الباب 16
13.705.100 كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية (الموظفون)	الباب 17
6.012.806 كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط والتنمية الجهوية (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 18
5.764.054 كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية (الموظفون)	الباب 19
5.200.000 كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 20
27.574.858 كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالسياسة والرياسة (الموظفون)	الباب 21
26.678.000 كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالسياسة والرياسة (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 22
104.789.183 مجموع الفرع الرابع	
	الفرع الخامس	
	وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة	
9.116.430 وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة (الموظفون)	الباب 23
4.818.500 وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 24
12.000.000 وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة - صوائر التوظيف والارجاع الى الوطن والاجازات	الباب 25
25.934.930 مجموع الفرع الخامس	

أرقام الابواب	الوزارات أو المصالح	الاعتمادات عن سنة 1976
	الفرع السادس وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية	
الباب 26	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية (الموظفون)	11.980.000
الباب 27	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية (الادوات والنفقات المختلفة)	7.152.120
	مجموع الفرع السادس	19.132.120
	الفرع السابع وزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات	
الباب 28	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات (الموظفون)	3.655.908
الباب 29	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات (الادوات والنفقات المختلفة)	5.120.000
	مجموع الفرع السابع	8.775.908
	الفرع الثامن وزارة الدولة المكلفة بالاعلام	
الباب 30	وزارة الدولة المكلفة بالاعلام (الموظفون)	4.504.361
الباب 31	وزارة الدولة المكلفة بالاعلام (الادوات والنفقات المختلفة)	6.020.397
	مجموع الفرع الثامن	10.524.758
	الفرع التاسع وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية	
الباب 32	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية (الموظفون)	68.997.724
الباب 33	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية (الادوات والنفقات المختلفة)	61.428.000
	مجموع الفرع التاسع	130.425.724
	الفرع العاشر وزارة العدل	
الباب 34	وزارة العدل (الموظفون)	132.362.349
الباب 35	وزارة العدل (الادوات والنفقات المختلفة)	39.896.233
	مجموع الفرع العاشر	172.258.582
	الفرع الحادي عشر ادارة الدفاع الوطني	
الباب 36	ادارة الدفاع الوطني (الموظفون)	626.941.754
الباب 37	ادارة الدفاع الوطني (المعدات والنفقات المختلفة)	385.678.000
الباب 38	ادارة الدفاع الوطني - الدرك الملكي (الموظفون)	76.061.204
الباب 39	ادارة الدفاع الوطني - الدرك الملكي (المعدات والنفقات المختلفة)	40.364.879
	مجموع الفرع الحادي عشر	1.129.045.837
	الفرع الثاني عشر وزارة الداخلية	
الباب 40	وزارة الداخلية (الموظفون)	78.174.392
الباب 41	وزارة الداخلية - (الادوات والنفقات المختلفة)	159.104.700
الباب 42	وزارة الداخلية - القوات المساعدة (الموظفون)	228.070.493
الباب 43	وزارة الداخلية - القوات المساعدة (المعدات والنفقات المختلفة)	27.911.100
الباب 44	وزارة الداخلية - المديرية العامة للامن الوطني (الموظفون)	225.859.900
الباب 45	وزارة الداخلية - المديرية العامة للامن الوطني (المعدات والنفقات المختلفة)	60.138.175
الباب 46	وزارة الداخلية - مديرية مراقبة التراب الوطني (الموظفون)	17.870.000
الباب 47	وزارة الداخلية - مديرية مراقبة التراب الوطني (الادوات والنفقات المختلفة)	16.140.000
	مجموع الفرع الثاني عشر	813.268.760
	الفرع الثالث عشر وزارة السياحة والتعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية	
الباب 48	وزارة السياحة والتعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية - (الموظفون)	5.651.226

الاعتمادات عن سنة 1976	الوزارات أو المصالح	أرقام الأبواب
28.219.072	وزارة السياحة والتعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية - السياحة - (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 49
9.256.965	وزارة السياحة والتعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية - التعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية (الموظفون)	الباب 50
3.941.500	وزارة السياحة والتعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية - التعمير والسكنى والمحافظة على البيئة الطبيعية (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 51
47.068.763	مجموع الفرع الثالث عشر	
	الفرع الرابع عشر	
	وزارة المالية	
	التحملات المشتركة	
134.955.047	وزارة المالية (الموظفون)	الباب 52
23.243.000	وزارة المالية (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 53
6.963.801	وزارة المالية - التحملات المشتركة - الدين العمري والإعانات الخاصة	الباب 54
1.871.471.959	وزارة المالية - التحملات المشتركة - الإعانات المالية والمبالغ المرجعة والتمويضات الخصوصية والتخفيض من الضرائب وارجاع المبالغ والأموال الملقاة	الباب 55
2.036.633.807	مجموع الفرع الرابع عشر	
	الفرع الخامس عشر	
	وزارة التجارة والصناعة المصرية والمناجم والبحرية التجارية	
12.339.045	وزارة التجارة والصناعة المصرية والمناجم والبحرية التجارية - الصناعة المصرية والمناجم (الموظفون)	الباب 56
5.023.500	وزارة التجارة والصناعة المصرية والمناجم والبحرية التجارية - الصناعة المصرية والمناجم (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 57
9.120.986	وزارة التجارة والصناعة المصرية والمناجم والبحرية التجارية - التجارة والبحرية التجارية (الموظفون)	الباب 58
10.381.000	وزارة التجارة والصناعة المصرية والمناجم والبحرية التجارية - التجارة والبحرية التجارية (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 59
36.864.531	مجموع الفرع الخامس عشر	
	الفرع السادس عشر	
	وزارة الأشغال العمومية والموصلات	
102.178.802	وزارة الأشغال العمومية والموصلات (الموظفون)	الباب 60
37.297.800	وزارة الأشغال العمومية والموصلات (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 61
73.147.780	وزارة الأشغال العمومية والموصلات - أشغال الصيانة والإصلاحات الكبرى	الباب 62
212.624.382	مجموع الفرع السادس عشر	
	الفرع السابع عشر	
	وزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي	
147.184.630	وزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي (الموظفون)	الباب 63
226.693.500	وزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 64
373.878.130	مجموع الفرع السابع عشر	
	الفرع الثامن عشر	
	وزارات التعليم	
78.915.852	وزارة التعليم العالي (الموظفون)	الباب 65
161.422.605	وزارة التعليم العالي (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 66
774.359.438	وزارة التعليم الابتدائي والثانوي - التعليم الثانوي (الموظفون)	الباب 67
83.790.000	وزارة التعليم الابتدائي والثانوي - التعليم الثانوي (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 68
663.497.325	وزارة التعليم الابتدائي والثانوي - التعليم الابتدائي (الموظفون)	الباب 69
34.229.148	وزارة التعليم الابتدائي والثانوي - التعليم الابتدائي (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 70
1.796.214.368	مجموع الفرع الثامن عشر	
	الفرع التاسع عشر	
	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية	
15.537.250	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية (الموظفون)	الباب 71
6.574.120	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 72
22.111.370	مجموع الفرع التاسع عشر	

الاعتمادات عن سنة 1976	الوزارات أو المصالح	أرقام الابواب
	الفرع العشرون	
	وزارة الصحة العمومية	
219.239.925 وزارة الصحة العمومية (الموظفون)	الباب 73
143.299.000 وزارة الصحة العمومية (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 74
<hr/> مجموع الفرع العشرين	
362.538.925		
	الفرع الواحد والعشرون	
	وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	
3.248.639 وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية (الموظفون)	الباب 75
4.154.910 وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 76
<hr/> مجموع الفرع الواحد والعشرين	
7.403.549		
	الفرع الثاني والعشرون	
	المنندوبية السامية للانعاش الوطني	
2.623.814 المنندوبية السامية للانعاش الوطني (الموظفون)	الباب 77
1.028.500 المنندوبية السامية للانعاش الوطني (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 78
<hr/> مجموع الفرع الثاني والعشرين	
3.652.314		
	الفرع الثالث والعشرون	
	المنندوبية السامية لتقديم المقاومين وأعضاء جيش التحرير	
4.264.522 المنندوبية السامية لتقديم المقاومين وأعضاء جيش التحرير (الموظفون)	الباب 79
2.574.760 المنندوبية السامية لتقديم المقاومين وأعضاء جيش التحرير (الادوات والنفقات المختلفة)	الباب 80
<hr/> مجموع الفرع الثالث والعشرين	
6.839.282		
	الفرع الرابع والعشرون	
	النفقات المختلفة	
755.500.000 النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	الباب 81
<hr/> مجموع الفرع الرابع والعشرين	
755.500.000		
<hr/> مجموع نفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة	
8.213.497.986		

الجدول « ج »

(الفصل 26)

التوزيع حسب الابواب والفصول وال فقرات للترخيصات بالالتزام الممنوحة سلفا برسم نفقات التسيير بالميزانية العامة للدولة
من الاعتمادات الواجب فتحها عن سنوات 1977 و 1978 و 1979

(بالدرهم)

الترخيصات بالالتزام				بيان المصالح
المجموع	عن سنة 1979	عن سنة 1978	عن سنة 1977	
				الباب 62 - وزارة الاشغال العمومية والمواصلات
				اشغال الصيانة والاصلاحات الكبرى
				الفصل I - الطرق والجسور.
54.000.000	18.000.000	18.000.000	18.000.000	الفقرة I - صيانة وتجديد واصلاح الطرق الرئيسية والناوية
7.000.000	-	-	7.000.000	الفقرة 3 - صيانة وتحسين طرق الشبكة الثلاثية
61.000.000	18.000.000	18.000.000	25.000.000	مجموع الباب 62
				الباب 74 - وزارة الصحة العمومية.
				(المعدات والنفقات المختلفة)
				الفصل 5 - اللوازم الصيدلية والادوات الطبية وأدوات الاستغلال . اشتراؤها وبعثها
10.000.000	-	-	10.000.000	وتوزيعها وشحنها ومرورها وتأمينها وتلقيها - اصلاح الادوات التقنية
				وأدوات الاستغلال
10.000.000	-	-	10.000.000	مجموع الباب 74
71.000.000	18.000.000	18.000.000	35.000.000	مجموع الترخيصات بالالتزام الممنوحة عن سنوات 1977 و 1978 و 1979

**

الجدول « د »

(الفصل 27)

توزيع الاعتمادات المفتوحة برسم ميزانية الاستثمار

المجموع	اعتمادات الالتزام عن سنة 1977 والسنوات الموالية	اعتمادات الاداء عن سنة 1976	الوزارات أو المصالح	أرقام الابواب
86.386.500	4.339.500	82.047.000	القصر الملكي والمصالح التابعة له	1
32.681.250	6.958.000	25.723.250	الوزير الاول - كتابة الدولة في التخطيط والتنمية الجهوية ..	2
8.830.000	4.205.000	4.625.000	الوزير الاول - المكتب الوطني للصيد البحري	3
200.000.000	100.000.000	100.000.000	الوزير الاول - المندوبية السامية في الانعاش الوطني	4
27.598.000	17.965.000	9.633.000	الوزير الاول - كتابة الدولة في التعاون الوطني والصناعة التقليدية	5
1.994.903	-	1.994.903	وزارة الشؤون الادارية ، الامانة العامة للحكومة	6
194.555.000	134.783.000	59.772.000	وزارة الدولة المكلفة بالاعلام	7
89.520.750	49.223.750	40.297.000	وزارة العدل	8
11.000.000	2.200.000	8.800.000	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية	9
586.438.430	273.476.700	312.961.730	وزارة الداخلية	10
395.107.153	115.147.100	279.960.053	وزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية	11
10.399.390.211	7.112.528.988	3.286.861.223	وزارة المالية	12
545.973.000	320.362.000	225.611.000	وزارة التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية	13
2.308.268.500	1.248.012.700	1.060.255.800	وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي	14
4.807.142.483	2.753.544.000	2.053.598.483	وزارة الاشغال العمومية والمواصلات	15
502.556.698	297.182.000	205.374.698	وزارة البريد والبرق والتليفون	16
706.509.000	367.108.000	339.401.000	وزارة التعليم الابتدائي والثانوي	17
357.510.500	172.314.500	185.196.000	وزارة التعليم العالي	18
36.456.800	3.414.000	33.042.800	وزارة الشغل والشؤون الاجتماعية	19
167.507.000	93.889.000	73.618.000	كتابة الدولة في الشبيبة والرياضة	20
472.238.000	265.561.000	206.677.000	وزارة الصحة العمومية	21
18.200.000	9.400.000	8.800.000	وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	22
5.530.000	2.180.000	3.350.000	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية	23
3.122.770.509	1.911.999.756	1.210.770.753	ادارة الدفاع الوطني	24
68.828.400	23.828.400	45.000.000	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون وتكوين الاطارات	25
590.000	-	590.000	الوزير الاول - المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير	26
25.153.583.087	15.289.622.394	9.863.960.693	مجموع الميزانية العامة	

**

الجدول « هـ »

(الفصل 28)

التوزيع حسب الوزارات والابواب للاعتمادات المفتوحة برسم نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الطافي بالميزانية العامة
للدولة عن سنة 1976

(بالدرهم)

اعتمادات سنة 1976	الوزارات أو المصالح	أرقام الابواب
708.627.100	وزارة المالية - الدين القابل للاستهلاك	الباب 1
159.370.000	وزارة المالية - الدين الطافي	الباب 2
867.997.100	مجموع نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين الطافي بالميزانية العامة للدولة ..	

الجدول « و »

(الفصل 29)

التوزيع حسب الابواب للاعتمادات المفتوحة برسم نفقات الاستغلال الخاصة بالميزانيات الملحقة عن سنة 1976

(بالدرهم)

اعتمادات سنة 1976	بيان النفقات	أرقام الابواب
	الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	
1.733.600	الموظفون	الباب 1
912.265	الادوات والنفقات المختلفة	الباب 2
133.038	التحملات المالية	الباب 3
70.000	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	الباب 4
190.097	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	الباب 5
3.039.000	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	
	الميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	
6.743.488	الموظفون	الباب 1
3.473.000	الادوات والنفقات المختلفة	الباب 2
5.638.995	التحملات المالية	الباب 3
570.000	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	الباب 4
11.884.517	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	الباب 5
28.310.000	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بميناء الدار البيضاء	
	الميزانية الملحقة الخاصة بالمواني	
6.866.619	الموظفون	الباب 1
5.865.500	الادوات والنفقات المختلفة	الباب 2
13.311.650	التحملات المالية	الباب 3
1.042.500	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	الباب 4
للتذكيرة	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	الباب 5
27.086.275	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بالمواني	
	الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	
130.681.430	الموظفون	الباب 1
48.183.600	الادوات والنفقات المختلفة	الباب 2
13.364.668	التحملات المالية	الباب 3
3.500.000	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	الباب 4
163.655.302	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	الباب 5
359.385.000	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون ..	
	الميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية	
17.298.058	الموظفون	الباب 1
28.760.400	الادوات والنفقات المختلفة	الباب 2
8.343.293	التحملات المالية	الباب 3
5.800.000	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	الباب 4
للتذكيرة	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة برسم نفقات الاستثمار	الباب 5
60.201.751	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بالاذاعة والتلفزة المغربية	
478.022.026	المجموع العام لنفقات الاستغلال الخاصة بالميزانيات الملحقة	

الجدول « ز »

(الفصل 30)

التوزيع حسب الأبواب والفصول والفقرات للترخيصات بالالتزام الممنوحة سلفا برسم نفقات الاستغلال بالميزانيات
الملحقة من الاعتمادات الواجب فتحها عن سنتي 1977 و 1978

(بالدرهم)

الترخيمات بالالتزام			بيان المصالح
المجموع	عن سنة 1978	عن سنة 1977	
			الميزانية الملحقة الخاصة ببناء الدار البيضاء
			الباب 2 - الادوات والنفقات المختلفة.
			الفصل 5 - الادوات والاستغلال - الصيانة والإصلاحات الكبرى.
			الفقرة 7 - الصيانة والإصلاحات الخاصة بمنشآت الميناء
1.500.000	750.000	750.000
1.500.000	750.000	750.000	مجموع الميزانية الملحقة الخاصة ببناء الدار البيضاء
			الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون
			الباب 2 - الادوات والنفقات المختلفة.
			الفصل 12 - أشغال صيانة الخطوط والشميكات المركزية والمحطة الارضية
4.500.000	-	4.500.000
4.500.000	-	4.500.000	مجموع الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون
6.000.000	750.000	5.250.000	مجموع الترخيمات بالالتزام الممنوحة عن سنتي 1977 و 1978

**

الجدول « ح »

(الفصل 31)

التوزيع حسب الأبواب للاعتمادات المفتوحة برسم نفقات الاستثمار من الميزانيات الملحقة عن سنة 1976

(بالدرهم)

المجموع	اعتمادات الالتزام عن سنة 1977	اعتمادات الاداء عن سنة 1976	الميزانيات الملحقة	أرقام الابواب
2.185.000	-	2.185.000	الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	فريد
150.620.000	96.360.000	54.260.000	الميزانية الملحقة الخاصة ببناء الدار البيضاء	فريد
281.452.000	171.440.000	110.012.000	الميزانية الملحقة الخاصة بالموانئ	فريد
666.212.000	297.182.000	369.030.000	الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة البريد والبرق والتليفون	فريد
182.420.000	126.733.000	55.687.000	الميزانية الملحقة الخاصة بالاداعة والتلفزة المغربية	فريد
1.282.889.000	691.715.000	591.174.000	مجموع نفقات الاستثمار بالميزانيات الملحقة	